

عنوان البحث:

"الإمام أبو عبد الملك البوني وأثره في بيان معاني أحاديث صحيح البخاري وفقهها".

اسم الباحثة: د. فاطمة قاسم .

أستاذ محاضر "أ" كلية العلوم الإسلامية جامعة أحمد درايعية أدرار

0669046690 /Kacemfa@gmail.com

فكرة البحث : التعريف بالإمام البوني وبيان جوانب من جهوده في شرح أحاديث الجامع الصحيح وبيان فقهه البخاري .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسوله الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه... أما بعد: فإنَّ الإمامَ أبا عبد الملك مروان بن علي البوني من علماء الجزائر في مطلع القرن الخامس الذين اعتنوا بصحيح الإمام البخاري وألَّف في شرحه كتابا استفاد الناس منه، وكان قد اقتفى في ذلك أثر شيخه الجزائري الشهير صاحب كتاب "النصيحة" الذي شرح البخاري الإمام أبو جعفر أحمد بن نصر الداودي (403هـ) في العناية بالكتاب؛ إلا أن شرحه مما فُقد من تراث القطر الجزائري، وعند تتبع الشروح الحديثية والفهارس نلاحظ تداول العلماء له إلى القرن التاسع زمن الإمامين ابن حجر (852هـ)، والعيبي (855هـ)، في كتابيهما: "فتح الباري" و"عمدة القاري"، وقبلهما الإمام ابن الملقن (804هـ) في كتابه: "التوضيح لشرح الجامع الصحيح". وهو أوسع من نقل كلام البوني عن أحاديث الجامع الصحيح؛ وقد بقي الاهتمام بنقل نصوص هذا الإمام والاعتماد عليها في شرح الأحاديث إلى زمن العلامة محمد بن عبد الباقي الزرقان (1122هـ) في كتابه شرح الموطأ؛ وعند تتبع تلك النصوص وتحليلها نجدتها متنوعة المجالات فمنها ما يتعلق بفقهِ الحديث، ومنها ما له صلة بشرح الغريب، ومنها ما يتعلق بالتراجم ومدى مناسبتها للأحاديث وفكِّ أغراض البخاري، ومنها ما له صلة ببيان المِجْمَل وتوضيح المشكل، ومختلف الحديث وغير ذلك... الخ. وعند البحث لم أجد من اعتنى بالتعريف بهذا الإمام الجليل وجهوده في خدمة "صحيح البخاري" رواية ودراية، وبيان مرتبة تحقيقاته وأنظاره ورؤاه في معاني أحاديث الكتاب وفقهها، على النحو الذي أقدمه في هذه الدراسة، وقد سميته: "الإمام أبو عبد الملك البوني وأثره في بيان معاني أحاديث صحيح البخاري وفقهها...".

أهمية البحث وأسباب اختياره: وقد دعاني إلى الكتابة في ذلك ما يلي :

- ✓ مكانة البوني في المغرب العربي. ومنزلة كتابه "شرح صحيح البخاري".
- ✓ أثر البوني في استضاءة سُرَّاح صحيح البخاري بكتابه في بيان معاني الأحاديث النبوية ، وتوضيح دلالاتها.
- ✓ أنني لم أقف على مَنْ أفرد بحث هذا الموضوع على النحو الذي سأذكره.
- ✓ أنَّ العناية ببحث ذلك مما يخدم فكرة المؤتمر الوقوف على مدرسة البخاري في الجزائر.

أهداف البحث: وقصدت في هذه الورقات تحقيق الأهداف التالية:

- التعريف بالإمام البوني وبيان جوانب من جهوده في خدمة صحيح البخاري.
- تقريب صورة للقارئ عن كتابه "شرح صحيح البخاري". فيكون البحث كمقدمة تحقيق للكتاب.
- معرفة عبارة البوني في صياغة الكتاب، ومدى إحكامه لها في توضيح المسائل، واستفادة السُّرَّاح منه.
- إثبات عناية البوني بأبرز الجوانب العلمية التي تضمنها الجامع الصحيح.
- بيان مرتبة رؤى وتحقيقات الإمام ومدى دقة نظره في شرح الجامع الصحيح.

مشكلة البحث:

لا يخفى أنّ غالب الدراسات العلمية -التي نظن أنّها مبتكرة- أن ينطلق الباحث من تساؤل يحتاج إلى إجابة ، وقد تمثل هذا لي فيما يلي: ما هي أبرز الجوانب العلمية في عناية البوني بأحاديث صحيح البخاري؟ وهل نصوصه المنثورة في الشروح الحديثية تُوقِّفنا على منهجه في شرح الكتاب؟ وما مرتبة رؤى وأنظار وتحقيقات البوني في بيان معاني الأحاديث؟ ولعل في هذه الورقات شيء من الإجابة على هذه التساؤلات.

الدراسات السابقة: لم أقف على بحث مفرد للموضوع، فأما ما يتعلق بالبوني فوقفنا على دراسة وبحث

استفدت منهما:

- 1- "تفسير الموطأ" للبوني، تحقيق أد. أبي عمر عبد العزيز دخان المسيلي.
- 2- الإمام أبو عبد الملك البوني ومنهجه في فهم السنة من خلال "تفسير الموطأ". د. خريف زتون. مقال منشور في مجلة الشهاب عدد 5 ربيع الأول 1438هـ/ديسمبر 2016م. معهد العلوم الإسلامية جامعة الواد.

خطة البحث: رتبت خطة البحث من خلال ما يلي:

المقدمة ، وتشتمل على أهمية البحث وأسباب اختياره ، وأهداف البحث، ومشكلته ، والدراسات السابقة، وخطته.

- المبحث الأول: التعريف بمدينة بونة. والإمام أبي عبد الملك البوني وكتابه "شرح صحيح البخاري".
- المبحث الثاني: جداول إحصاء نصوص الإمام البوني في الشروح الحديثية.
- المبحث الثالث: جوانب من عناية البوني بأحاديث صحيح البخاري.
- المبحث الرابع: تحقيقات وأنظار ورؤى الإمام البوني ومرتبته في نظر شُرَّاح الحديث.
- الخاتمة .
- فهرس المصادر والمراجع.
- والله تعالى أسأل العون والتوفيق والسداد.

المبحث الأول: التعريف بمدينة بونة. والإمام أبي عبد الملك البوني وكتابه شرح البخاري.

- المطلب الأول: التعريف بمدينة بونة.

بُونة بضم الباء، مدينة قديمة مشهورة بأقصى الساحل الشرقي للجزائر، بمحاذاة دولة تونس، تسمى حاليا "عنابة"، معروفة قديما بالعلماء، مذكورة في كتب التاريخ والسير والبلدان.

قال حموي: "«بُونةُ: بالضم ثم السكون: مدينة بإفريقية بين مرسى الخرز وجزيرة بني مزغناي، وهي مدينة حصينة مقتدرة كثيرة الرّخص والفواكه والبساتين القرينة، وأكثر فاكهتها من باديتها، وبها معدن حديد، وهي على البحر، ينسب إليها جماعة، منهم: أبو عبد الملك مروان بن محمد الأسدي البوني،... انتقل إلى إفريقية فأقام ببونة فنسب إليها،... ويطلّ على بونة جبل زغوغ»¹.

وفي توضيح المشتبه: "وبونة: بلدة بإفريقية... بساحلها وهي بضم الموحدة وسكون الواو وفتح النون ثم هاء..."². وهناك مدينة أخرى في أقصى الشرق الإسلامي تذكر في كتب التاريخ والأنساب تشبهها في الاسم؛ يقال لها: "بُون" بفتح الباء وسكون الواو ثم نون. ويقال لها "بِننة" أيضا، ففي توضيح المشتبه: «[البوني]: بون: قريّة بهراة.. هي بالفتح وضمّها... وهي من ناحية باذغيس ويُقال لها: بينة..."³. وينسب إلى هذه القرية جماعة. فيقال عنهم: "البوني": لكن بفتح الباء، وسكون الواو؛ أو يقال: [الببني]: ففي توضيح المشتبه أيضا: "و[الببني] بموحدة مكررة... الأولى مَفْتُوحَة، والثانية ساكنة، بعدها نون... ومن بينة: بليدة من باذغيس هراة، يُقال لها أيضا: بون، وتقدم ذكرها"⁴. وقد وقع لبعض مصححي الكتب وهم بين المدينتين، وفي نسبة إمامنا أبي عبد الملك إليها⁵.

¹- معجم البلدان، أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت 626هـ): (512/01).

²- توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، محمد بن عبد الله (أبي بكر) بن محمد ابن أحمد بن مجاهد القيسي الدمشقي الشافعي، شمس الدين، الشهير بابن ناصر الدين (ت 842هـ): (654/01).

³- المصدر نفسه: (655/01).

⁴- المصدر نفسه: (70-71/02).

⁵- نبه على هذا سعادة الأستاذ الدكتور عبد العزيز دخان المسيلي في حاشية تحقيقه لكتاب: "تفسير الموطأ"، لأبي عبد الملك البوني: (01/28-29). وممن ينسب إلى بونة الجزائر: أبو العباس أحمد بن علي البوني: (ت 622هـ). أحمد بن قاسم بن محمد ساسي التميمي البوني: (ت 1139هـ). أحمد بن محمد بن أحمد بن قاسم البوني، حفيد السابق: (ت.هـ). انظر تراجمهم في: معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية، عمر رضا كجالة: (02/49، 50، 75، 87) و(14/91)، والمرجع السابق: (01/27).

- المطلب الثاني: التعريف بالإمام أبي عبد الملك البوني.

1- اسمه وكنيته ولقبه ونسبته ونشأته:

هو أبو عبد الملك القطان مروان بن علي، الأسدي، القرطبي، البوني¹. "القطان": لقب له ولأبيه لاشتغالهما بتجارة القطن. "الأسدي": نسبة إلى بني أسد بن عبد العزى. "القرطبي": نسبة على قرطبة، لأن مولده كان بها، فهو أندلسي الأصل. "البوني": نسبة إلى "بونة": المعروفة اليوم بـ "عناية"، لأنه سكنها واستقر بها إلى أن توفي رحمه الله تعالى. أبو عبد الملك: مشهور بهذه الكنية عند المحدثين والفقهاء.

لم تسعفنا المصادر الأصيلة في ترجمته عن تحديد سنة مولده، عدا ما ذكره تلميذه حاتم الطرابلسي: "وأصله من الأندلس من قرطبة"²، فيظهر أنّ بها بدأ طلب العلم، وأخذ عن علماءها. وقد ذكرت المصادر أن الإمام أبا عبد الملك كانت له رحلة علمية خارج قرطبة، حيث قصد القيروان، فحظي بلقاء الإمام المتفّن الفقيه المحدث أبي الحسن القابسي، وتلقى عنه علوما جمّة، حتى صار معروفاً بأنه من كبار أصحابه وأعيانهم؛ وأثّر علوم أهل القيروان على تنوّعه في الفنون كان واضحاً عليه، سيما علوم اللغة العربية لعناية أهلها بها؛ وبعدها قصد طرابلس-ليبيا-، فأخذ عن العلامة الشهير أحمد بن نصر الداودي المسيلي، ولازمه وجلس إليه وأقام عنده في طرابلس خمس سنين، وروى عنه مصنفاته، وتفقه عليه، حتى صار يُعرف بصاحبه، وقد كان له الفضل في حفظ كتب شيخه الداودي وأسانيده، فعن طريقه تلقاها العلماء، وأثّر عليه في طريقة ومنهج³ شرحه للأحاديث النبوية الشريفة.

هذا ما وُجد من معلومات عن نشأته ومولده ورحلته العلمية، وهي معلومات قليلة جداً رغم شهرته، مما يطرح تساؤلاً عن سبب قلّتها، وكأني عادة تلاميذ أهل المغرب في ضعف العناية بشيوخهم والكتابة عن حياتهم إلا قليلاً. وبعد رحلته العلمية، التي جعلته إماماً متمرساً في علوم متنوعة، عاد أبو عبد الملك البوني إلى مدينة "بونة"،

¹- المصادر الأصيلة التي تستفاد ترجمته منها: جذوة المقتبس في ذكر ولاية الأندلس، لأبي عبد الله محمد بن فتوح الميورقي الحميدي: (ص/342)، وترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، للقاضي عياض بن موسى اليحصبي: (259/07)، والصلة في تاريخ أئمة الأندلس، للإمام أبي القاسم ابن بشكوال: (ص/581-582)، وبغية الملتبس في تاريخ رجال أهل الأندلس، لأبي جعفر أحمد بن عميرة الضبي: (ص/461)، ومعجم البلدان: (501/01)، وتاريخ الإسلام ووفيات مشاهير والأعلام، للإمام شمس الدين أحمد بن الذهبي: (602/09)، وانظر: الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، للعلامة ابن فرحون المالكي: (339/02)، ومقدمة تحقيق كتاب تفسير الموطأ للإمام أبي عبد الملك البوني، للأستاذ الدكتور عبد العزيز دخان: (25/01 وما بعدها)، ومعجم أعلام الجزائر من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر، عادل نويهض: (ص/52) وغيرها.

²- انظر: الصلة: (ص/581-582)، وترتيب المدارك: (259/07).

³- انظر: مقدمة تحقيق تفسير الموطأ: (32/01).

فاستقرّ بها، واتخذها وطناً حتى صار منسوباً إليها، واشتهر بهذه النسبة، ولم ينسب إلى غيرها، عدا ما نسبته الحافظ الذهبي؛ فقال: "البرقي"¹. نسبة إلى "برقة"، وهي قرية قريبة من طرابلس، ولعل الذهبي نظر إلى طول مقامه، في طرابلس عند الإمام الداودي في طرابلس وما جاورها فنسبه كذلك. وأشار الأستاذ الدكتور عبد العزيز دخان² إلى إمكان التصحيف من "بونة". وهذا محتمل جداً، لتشابه الخط بين "البوني" و"البرقي"، فقد وقع في بعض المصادر³، فسُيِّبَ بـ "البرني". والصواب: "البوني".

وبمدينة "بونة" عكف على التدريس والتصنيف؛ فألف كتابيه: "تفسير - أو شرح- الموطأ"، و"شرح البخاري". ونشر علمه بين أهلها، ومن يقبل عليه من طلاب العلم من غيرها، حتى اشتهر أمره في بلاد المغرب. قال ابن فتوح الحميدي: "ثم استقر ببونة من بلاد إفريقية، فسكنها ونسب إليها وبها مات، وكان فقيهاً محدثاً، وله كتاب كبير شرح فيه الموطأ، مات قبل الأربعين وأربع مائة. ذكره لي أبو محمد الحفصوني، وذكر عنه فضلاً وعلماً، وهو مشهور بتلك البلاد"⁴. بل اشتهر أمره في بلاد المشرق أيضاً.

2- شيوخه وتلاميذه:

إن المتتبع لمصادر ترجمة إمامنا أبي عبد الملك يجدها لم تذكر من شيوخه وتلاميذه إلا نزراً يسيراً، مع أنهم بالكثرة بمكان كما تشهد به مجالس السماع التي وصفها تلك المصادر؛ وقد استقصى ذكرهم وعرف بهم أستاذنا الدكتور عبد العزيز دخان في مقدمة تحقيقه "تفسير الموطأ"⁵. أما شيوخه فذكروا أربعة أعلام مشاهير؛ وأما تلاميذه فبلغوا بعد البحث والتفتيش ثلاثة عشر رجلاً؛ وعند التحقيق نجد بعضهم لا يعدون تلاميذ له على الحقيقة، وإنما أقرانا جمعتهم به مجالس السماع على الأشياخ؛ وقد قمت بترتيب ما ذكره الأستاذ الدكتور عبد العزيز دخان وتلخيص تراجمهم على النحو الآتي:

أما شيوخه فهم:

- أبو محمد الأصبلي (ت392هـ)⁶: عبد الله بن إبراهيم بن محمد الأموي، الإمام الشهير رئيس أهل الأندلس، يُنسب إلى "أصبلا" بالمغرب، لأن بها نشأ وطلب العلم، ودخل قرطبة وتفقه على شيوخها؛ ثم رحل إلى

¹- انظر: تاريخ الإسلام: (421/06).

²- انظر: حاشية تحقيق تفسير الموطأ: (26/01)

³- انظر: مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، لحطاب: (187/02، 375/03).

⁴- جذوة المقتبس: (ص/342).

⁵- انظر: حاشية تحقيق تفسير الموطأ: (32/01 وما بعدها).

⁶- انظر ترجمته في: ترتيب المدارك: (06/02)، وتذكرة الحفاظ، للإمام الذهبي: (370/02).

المشرق وأقام فيه نحو ثلاثة عشر عاماً، ورجع إلى الأندلس، لقي الكبار وروى عنهم، وروى عنه، كأبي طاهر البغدادي، وابن رشيقي، والأبهري، وأبي زيد المروزي، والدارقطني وغيرهم، وقد كتب عنه الفقيه الإمام عبد الله بن أبي زيد القيرواني، وأبي العرب التميمي، وتفقه على يديه الإمام أبو عمران الفاسي، وُجد في كتب الدار قطني: "حدثني أبو محمد الأصيلي، ولم أر مثله"¹. من كتبه: "نوادير الحديث". و"الردّ على ما شدّ فيه الأندلسيون"، وغيرها.

- أبو جعفر الداودي (ت402هـ)²: أحمد بن نصر الأسدي، المسيلي، التلمساني، العلامة الشهير، ممن طبقت شهرته الآفاق، وحضوره في كتب الفقه المالكي والشروح الحديثية لا يخفى، لأهمية كتابيه "النصيحة في شرح البخاري"، "النامي في شرح الموطأ". لازمه البوني في "طرابلس ليبيا" خمس سنين. أقام في طرابلس، وبها ألف كتابه النامي، ثم ارتحل إلى تلمسان، وبها ألف كتابه "النصيحة"، وفيها كانت وفاته.

- أبو المطرف ابن فطيس القاضي (ت402هـ)³: عبد الرحمن بن محمد بن عيسى، من كبار الحفاظ المسندين للحديث، العارفين برواته وعلمه، ممن جمع الكتب ما لم يجمع غيره في جزيرة الأندلس، له تقدم في معرفة الآثار والسير، له عناية كاملة بتقيد السنن والأحاديث المشهورة والحكايات المسندة، جامعاً لها، مجتهداً في سماعها وروايتها. أخذ عنه أبو عبد الملك البوني وأبو عمر بن الحذاء، وابن عبد البر، من مصنفاته: "القصص" و"أسباب النزول"، و"مسند محمد بن فطيس" و"الناسخ والمنسوخ" وغيرها.

- أبو الحسن القابسي (ت403هـ)⁴: أبو الحسن علي بن محمد بن خلف المعافري، الشهير بابن القابسي؛ المتوفي. الحافظ الزاهد الورع الفقيه المحدث؛ كان من أئمة المالكية وفقهائهم المحققين. كان مؤلفاً مجيداً، من أشهر مؤلفاته: "الممهد" في الفقه، و"ملخص الموطأ"، و"المنبه لذوي الفطن من غوائل الفتن".

¹- ترتيب المدارك: (139/07).

²- انظر ترجمته في ترتيب المدارك: (102/07). وقد جمع الأستاذ الدكتور عبد العزيز دخان كل ما يتعلق بالإمام الداودي في كتاب وسمه بـ: موسوعة الإمام العلامة أحمد بن نصر الداودي المسيلي التلمساني المالكي، في اللغة والحديث والتفسير والفقه. ط خاصة 2013م. دار المعرفة الدولية للنشر والتوزيع.

³- انظر ترجمته في: ترتيب المدارك: (181/07)، وسير أعلام النبلاء: (210/17) الرسالة.

⁴- انظر ترجمته في: ترتيب المدارك: (92/07)، وسير أعلام النبلاء: (158/17) الرسالة.

أما تلاميذه ممن روى عنه مصنفاته واستفاد الناس منه فأشهرهم:

- أبو الحسن علي بن مروان بن علي الأسدي (456هـ)¹: ابن إمامنا البوني؛ من مواليد بونة، كان راوية، أديبا وشاعرا، فقيها، حافظا؛ أخذ عن أبيه كتابه "شرح الموطأ" وحدّث به، رحل إلى الأندلس وسكن قرطبة. من تلاميذه الحافظ الشهير القاضي ابن خيرون القضاي.
- أبو عبد الله ابن غلبون الخولاني (418هـ-508هـ)²: أحمد بن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن. يعرف بابن الحصار، وهو أشهر تلاميذه وراوي مؤلفاته، وذكر القاضي عياض وابن خير الإشبيلي أنها وصلت إليهما من طريقه³.
- أبو عمر ابن الحدّاء القرطبي (467هـ)⁴: أحمد بن محمد بن يحيى، كان والده أبو عبد الله بن الحدّاء من الحفاظ المعروفين. وقد تتلمذ على البوني بالأندلس، ومن تلاميذه الحافظ الشهير أبي علي الغساني.
- أبو موسى بن مناس (489هـ)⁵: من كبار فقهاء إفريقية (تونس)، المقدمين بها، له تفسير لمسائل المدونة، وقد سمع من البوني.
- أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن فورتش (381هـ-453هـ)⁶: قاضي سرقسطة، كان ثقة في روايته، ضابطا لكتبه، فاضلا دينًا، عفيفا، راوية للعلم، روى عن المشاهير كأبي عمر الطلمنكي، وأبي عبد الملك البوني، أخذ عنه الإمام الفقيه أبو الوليد الباجي وغيره.
- أبو القاسم ابن الطرابلسي (378هـ-469هـ)⁷: حاتم بن محمد بن عبد الرحمن التميمي، من أشهر تلاميذ أبي الحسن القابسي الملازمين له، الراوي عنه، وكان قد جالس البوني وغيره من المشاهير في مجلس السماع من أبي الحسن القابسي. ومن تلاميذه الحافظ الشهير أبي علي الغساني¹.

¹- انظر ترجمته في: التكملة لكتاب الصلة، لابن الأبار، محمد بن عبد الله بن أبي بكر القضاي البلسني: (249/2، و242/03).

²- نظر ترجمته في: الغنية فهرست شيوخ القاضي عياض، للقاضي عياض: (ص/106-107).

³- انظر: فهرست ابن خير الإشبيلي: (ص/391-392، و541).

⁴- انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء: (18/344 الرسالة).

⁵- انظر ترجمته في: ترتيب المدارك: (104/07)، وتوضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، أبي بكر محمد بن عبد الله القيسي الشهير بابن ناصر الدين الدمشقي الشافعي: (311/08).

⁶- انظر ترجمته في: الصلة: (ص/508)، وتاريخ الإسلام: (10/41).

⁷- انظر ترجمته في: الصلة: (ص/154)، وسير أعلام النبلاء: (18/336 الرسالة).

3- ثناء العلماء على البوني و آثاره ووفاته:

تبوأ العلامة البوني مكانة علمية متميزة لدى أئمة الحديث والفقهاء من علماء المالكية وغيرهم، فأثنوا عليه، ووصفوه بالحفظ والفقهاء والإمامة، فمن ذلك:

- قول تلميذه حاتم الطرابلسي: "كان رجلاً فاضلاً، حافظاً، نافذاً في الفقه والحديث"².

- وقال ابن فتوح الحميدي: "وكان فقيهاً مُحدِّثاً... ذكره لي أبو محمد الحفصوني، وذكر عنه فضلاً وعلماً، وهو مشهور بتلك البلاد"³.

- وقول تلميذه أبي عمر بن الحدّاء: "كان صالحاً، عفيفاً، عاقلاً، حسن اللسان والبيان -رحمه الله-"⁴.

- وقال القاضي عياض: "وكان من الفقهاء المتفنيين، وألّف في شرح الموطأ كتاباً مشهوراً حسناً"⁵.

- وقال ابن فرحون: "وكان رجلاً حافظاً فذاً في الفقه، والحديث، وكان رجلاً صالحاً"⁶.

- وقال الإمام أبو عمرو ابن الصلاح: "البوني من مُتقدِّمي أئمة المالكية"⁷.

- وقال ابن ناصر الدين الدمشقي: "وكان فقيهاً، محدثاً"⁸.

- ووسمه الإمام الحازمي والسمعاني والحموي وابن ماكولا وغيرهم بأنه من كبار أو أعيان وجِلَّة أصحاب أبي الحسن القاسبي. كما وسموه بأنه صاحب أبي جعفر الداودي وراوي مصنفاته¹.

¹- تحدّث ابن خير الإشبيلي في فهرسته (ص/76) عن تفسير الموطأ (المعروف بالنامي) للإمام الداودي، فقال: "حدثني به أبو بكر محمد بن أحمد بن طاهر، رحمه الله، قال: حدثني به أبو علي الغساني، قال: حدثنا أبو القاسم حاتم بن محمد الطرابلسي، حدثنا به أبو عبد الملك مروان بن علي القطان، ويعرف بالبوني، صاحبنا الفقيه بطرابلس، وسكن معه مدة من خمس أعوام... وحدثني به أيضاً أبو محمد بن عتاب، عن حاتم بن محمد الطرابلسي بسنده المتقدم".

²- ترتيب المدارك: (259/07)، والصلة: (ص/582).

³- جذوة المقتبس: (ص/342).

⁴- الصلة: (ص/582)، وترتيب المدارك: (259/07).

⁵- ترتيب المدارك: (259/07).

⁶- الديباج المذهب: (339/02).

⁷- فتاوى ابن الصلاح: (ص/106).

⁸- توضيح المشتبه: (654/01).

هذا؛ وقد استفاد كبار الأئمة والحفاظ المتأخرين من تحقیقات الإمام البوني سواء الفقهية منها، والحديثية، واللغوية، كما استشهدوا بكلامه، منهم²: ابن الصلاح، والنووي، والقرافي، وغيرهم من الفقهاء، وشراح الجامع الصحيح مثل: ابن الملقن، وابن حجر، والعيبي، وشراح الموطأ: أبي الوليد الباجي، وأبي بكر بن العربي، والزرقاني، وغيرهم كثير. مما يدل على مكانة وأهمية تحقیقات وأنظار الإمام البوني كما سنوضحه قريبا.

وتلك التحقیقات والأنظار استفادها أولئك الأئمة الحفاظ من كتابيه فقط: "تفسير الموطأ"، و"شرح صحيح البخاري". و هما من آثار هذا الإمام؛ ولم يؤثر عنه سواهما. وقد وصف أصحاب الفهارس أن للبوني تواليف، ولم تذكر أسماء هذه التواليف سوى شرحيه على: الموطأ وصحيح البخاري. قال ابن خير الإشبيلي: "تواليف أبي عبد الملك مروان بن عليّ البوني، رحمه الله. حدثني بها أبو محمد بن عتاب وأبو الحسن يونس بن محمد بن مغيث، رحمهما الله، عن القاضي أبي عمر أحمد بن محمد ابن الحدّاء، عنه. وحدثني بها أبو الحسن شريح بن محمد المقرئ، عن خاله أبي عبد الله الخولاني، عنه"³.

قال الدكتور عبد العزيز دخان: "وعدا عن هذين المؤلفين لم أجد في ترجمته من ذكر أنّ له مؤلفات أخرى، ولكن يبعد أن يكون جهده قاصرا على هذين الكتابين، بالنظر إلى شهرته ومكانته بين أهل المغرب في زمانه، ولكن مؤلفاته ضاعت، في جملة ما ضاع من جهد أهل المغرب..."⁴.

- أما "تفسير الموطأ": فهذا الكتاب مما اشتهر به البوني، حيث تداوله العلماء ضمن شروح الموطأ، وأقبل طلبة العلم والناس على سماعه من البوني وإسماعه عنه، منذ تأليفه؛ واشتهر ذكره في فهارس العلماء، وفي ترجمة إمامنا حتى صار معروفا بذلك؛ فيقال: "شارح الموطأ، مؤلف شرح الموطأ"⁵؛ حيث لا يُنسب للبوني من التاليف سواه.

¹- انظر: الإكمال في رفع الارتباب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، الأمير أبو نصر، علي بن هبة الله، الشهير بابن ماكولا (ت ٤٧٥ هـ): (381/07)، الأنساب، للعلامة أبي سعد، عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني (ت ٥٦٢ هـ): (374/02)، ومعجم البلدان: (512/01).

²- انظر: المجموع شرح المهذب، للإمام أبي زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ): (278/01)، وفتاوى ابن الصلاح، للإمام عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت ٦٤٣ هـ): (106/01)، والذخيرة في الفقه، للإمام أبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت ٦٨٤ هـ): (166/06).

³- فهرسة ابن خير الإشبيلي: (ص/541).

⁴- مقدمة تحقيق تفسير الموطأ: (42/01).

⁵- انظر: تاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضى الحسيني الرّبيدي: (288/34).

قال تلميذه حاتم الطرابلسي: "لقيته بالقيروان وشهد معنا المجالس عند أهل العلم بها...وقال: قرأت عليه تفسيره في الموطأ بعضه، وأجاز لي سائره، وسائر ما رواه"¹.

قال القاضي عياض: "وَأَلَّفَ فِي شَرْحِ الْمُوطَأِ كِتَابًا مَشْهُورًا حَسَنًا، رَوَاهُ عَنْهُ النَّاسُ"².

وقال ابن بشكوال: "وله كتاب مختصر في تفسير الموطأ، هو كثير بأيدي الناس"³.

وقول القاضي عياض وابن بشكوال: "كتابا مشهورا حسنا، رواه عنه الناس"، "هو كثير بأيدي الناس"، يُشعر بانتفاع عامة الناس مع طلبة العلم بهذا الكتاب وانتشاره بينهم في مجالس العلم والمذاكرة، ومجالس التذكير أيضا؛ كما يشعر بأنه كتاب مختصر ليس بالكبير، ويشبه أن يكون كتابا دراسيا؛ من المقررات الدراسية التي يتداولها الطلاب في المدارس. وهو واضح لمن طالع القطعة المطبوعة منه، حيث يصلح أن يكون كذلك؛ وهكذا وصفه الذهبي: "وله مختصر في تفسير الموطأ"⁴؛ وهذا الوصف يخالف ما قاله ابن فتوح الحميدي - لما ذكر البوني - فقال: "كان فقيها محدثا؛ وله كتاب كبير شرح فيه الموطأ"⁵. فوصفه بالكبير، يحتمل أن يكون للبوني كتابان: أحدهما: "مختصر" والثاني "كبير"؛ كما كانت عادة أهل المغرب في تصنيف شروح للكتب والمتون: الصغيرة والمتوسطة والكبيرة؛ كما فعل الباجي في "الاستيفاء" و"المنتقى" و"مختصر المنتقى"؛ ويحتمل أن البوني تعهد كتابه بالزيادة والتنقيح، فكبر حجمه؛ كما هو عادة العلماء؛ فيكون للكتاب إبرازتين، فمن وصفه بـ "المختصر" قد وقع له الإبرازة الأولى، ومن وصفه بـ "الكبير" وقع له الإبرازة الثانية؛ وهذا هو الأرجح، فلم يُذكر في ترجمة البوني أن له كتابان في "شرح الموطأ"؛ ويؤيد أن البوني أخرج الإبرازة الثانية لكتابه "تفسير الموطأ" بعد ما زاد فيه ونقّحه، أن تلميذه العلامة المحدث حاتم الطرابلسي سمعه منه قديما لما كان البوني بالقيروان قبل استقراره بمدينة "بونة"؛ فقال: "لقيته بالقيروان وشهد معنا المجالس عند أهل العلم بها...وقال: قرأت عليه تفسيره في الموطأ بعضه، وأجاز لي سائره، وسائر ما رواه"⁶. فيكون تأليف لهذا كتاب قديما؛ والظاهر من النص أن يكون هذا في حياة شيخه أبي الحسن القاسبي. ثم لما استقر ببونة بعد وفاة القاسبي سنة (403هـ) سمعه منه تلاميذه الآخرون، فقد جاء في ترجمة تلميذه القاضي موسى بن خلف بن عيسى بن أبي دُرْهَم التَّجِيبي: "ورحل حَاجَا سَنَةَ سَبْعٍ وَأَرْبَعٍ مِائَةٍ (407هـ) فَسَمِعَ مِنْ أَبِي عَبْدِ الْمَلِكِ البُونِيِّ بِهَا كِتَابَهُ فِي شَرْحِ الْمُوطَأِ، وَبِالْقَيْرَوَانِ مِنْ أَبِي

1- الصلة: (ص/582).

2- ترتيب المدارك: (259/07).

3- الصلة: (ص/582).

4- تاريخ الإسلام: (603/09).

5- جذوة المقتبس: (ص/342) ومثله قال الضبي في: بغية المتتمس: (ص/461).

6- الصلة: (ص/582).

عمران الفاسي صحیح البخاريّ ومن أبي عبد الله بن أبي صفرّة الملخص للقاسي، ولقي بمكة أبا ذر الهرويّ فأجاز له في سنة ثمان وأربع مائة..¹. ويؤكد الزيادة والتنقيح من البوني ما ذكره تلميذه أبو عمر بن الحداء، قال: "لقيته بيونة سنة 405هـ، وناولني كتابه في شرح الموطأ؛ ثم خاطبته من طليطلة، فوجّه إليّ الديوان، وأجازه لي ثانية، وقد زاد فيه بعد لقائي له"². فيكون التنقيح والزيادة وإخراج الإبرازة الثانية بعد سنة (405هـ)؛ وطلب ابن الحداء الكتاب مرة ثانية من البوني يشعر بمدى أهمية الكتاب بين الناس، وانتشار خبر تعهد البوني بالتنقيح والزيادة عليه، فبلغهم بأنّ له إبرازة ثانية فحرصوا على أن لا تفوتهم كما هو عادة طلاب العلم في اقتناء الطبوعات المنقحة والمزيدة اليوم. وما ذكرته من احتمال أنّ للكتاب إبرازتين لم ينيه عليه أستاذنا الفاضل عبد العزيز دخان -حفظه الله ورعاه- هل القطعة التي حققها من الكتاب، هي الأولى أم الثانية³. ومهما يكن من أمر فإنّ هذا يدلُّ على أنّ حرص أهل المغرب على شروح الموطأ، أبلغ من حرصهم على غيرها؛ وأنّ عنايتهم بالموطأ أكثر من عنايتهم بغيره، ولم يفصح أحد - في حدود بحثي - بخلاف هذا، ولو أفصح به لردّه عليه شاهد الوجود. لهذا ولغيره صارت تأليف البوني الأخرى لا تُذكر أمام هذا الشرح. وهذا هو الذي يُفسّر غياب كتابه الآخر في الساحة العلمية المغاربية: "شرح صحيح البخاري". الآتي بحثه.

- أما "شرح البخاري": وهو الكتاب الثاني من تصنيف البوني؛ فقد تسأل بعض الباحثين عن إغفال المترجمين لذكر هذا الكتاب، مع استفادة شراح البخاري منه، ووضع استفهما كبيرا حيّزه قائلا: "أنه يتطلب مزيدا من البحث"⁴. فأقول: هذا هو أوان مزيد البحث عن كتاب الإمام البوني "شرح صحيح البخاري". وأما جواب الاستفهام فيُعلم مما تقدم.

وفاة البوني:

لم تختلف كتب التراجم أنّ وفاة البوني كانت ببيونة "عنابة"، كما أنها لم تختلف في عدم تحديد وفاته، وأنها كانت قبل (440هـ). بعد حياة مليئة بسماع مصنفات الحديث وإسماعها، وشرحها وتفسيرها. هكذا البوني رحمه

¹- التكملة لكتاب الصلة: (173/02).

²- الصلة: (ص/582).

³- طبعته وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر. سنة 1432هـ-2011.

⁴- المتسائل هو الأخ الفاضل الأستاذ الدكتور خريف زتون؛ انظر: الإمام أبو عبد الملك البوني ومنهجه في فهم السنة من خلال "تفسير الموطأ": (ص/59). مقال منشور في مجلة الشهاب عدد5، ربيع الأول 1438هـ- ديسمبر 2016م.

الله تعالى لم تعرف سنة وفاته ولا سنة مولده، وإنما عُرف بطبقته¹، من شيوخه: كأبي الحسن القاسبي والداودي، ومن تلامذته كحاتم الطرابلسي..

- المطلب الثالث: التعريف بكتاب "شرح صحيح البخاري" للبوني.

لم يشتهر هذا الكتاب مثل شهرة "تفسير الموطأ"، ولم ينسبه صراحة إلى الإمام أبي عبد الملك البوني إلا الحافظ ابن حجر العسقلاني، فقد ذكره ضمن الكتب والمرويات التي سمعها أو أجزت له من شيوخه بالأسانيد؛ بعد ما ذكر كتابي شيوخه الداودي؛ فقال: "كتاب شرح الموطأ، وكتاب شرح البخاري كلاهما تأليف أبي جعفر أحمد بن نصر الداودي المالكي التلمساني، أنبأنا بهما أبو علي الفاضلي، عن أحمد بن أبي طالب، عن جعفر بن علي، عن محمد بن عبد الرحمن الحضرمي، عن عبد الرحمن بن محمد بن عتاب، عن يوسف بن عبد الله النمري عنه إجازة ومات سنة اثنتين وأربعين. كتاب شرح الموطأ، وكتاب شرح البخاري، كلاهما لأبي عبد الملك مروان بن علي البوني؛ أنبأنا بهما أبو علي الفاضلي بهذا السند إلى ابن عتاب، عن حاتم بن محمد الطرابلسي، عنه. قال ابن عتاب: وقرأت نص شرح الموطأ على حاتم المذكور ولي فيه زيادات.."².

إن مصادر ترجمة البوني لم تصرح بعناوين تواليف البوني إلا "شرح الموطأ"؛ ولولا تلك النقول الكثيرة التي في الشروح الحديثية للبوني من هذا الكتاب لقلنا إن ابن حجر وقع له سهو وسبق قلم في إضافة اسم "شرح البخاري" للبوني، إلى كتابه "شرح الموطأ"، لأنه ذكر كتابي الداودي قبله في الموضوع وبالأسماء وبالعبارة نفسها؛ والقريئة الدالة على سبق القلم وكون البوني له كتاب واحد هو الإضافة الواردة في آخر النص، عن ابن عتاب في عنايته بسماع "شرح الموطأ" وتهذيبه والزيادة عليه؛ وهذه الزيادة تدل على أن الكلام حول كتاب الواحد هو "شرح الموطأ" ولا علاقة لزيادة ابن عتاب بـ "شرح البخاري"؛ والذي يمنع القول بهذا عبارة هو لفظة: "كلاهما" بالثنائية، فهي تؤكد أنهما كتابان؛ كما يؤكد ذلك تلك النقول الكثيرة المتنوعة في الشروح عن البوني من كتابه "شرح البخاري"، وفي المبحث الموالي تفصيل لهذه النقول وتقييمها وتحليل مضمونها.

¹- والطبقة في الاصطلاح: "القوم المتعاصرون إذا تشابهوا في السن وفي الإسناد" أي الأخذ عن المشايخ" فهي بمعنى كلمة "جيل" مع ملاحظة الاشتراك في الأساتذة. وربما اكتفوا بالاشتراك في التلقي. وهو غالبا ملازم للاشتراك في السن". انظر: منهج النقد في علوم الحديث، للشيخ الأستاذ الدكتور نور الدين عتر: (ص/145).

²-المعجم المفهرس أو تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنثورة، للحافظ ابن حجر العسقلاني: (130/02).

المبحث الثاني: نصوص الإمام البوني في الشروح الحديثية - دراسة وتحليل -.

- جداول إحصاء نصوص البوني في كتب الشروح:

ملاحظات	موضع النص	الكتاب
ك: الغسل.	.622/4	<u>94 موضعا</u>
ك: الصلاة.	.561، 558/5	التوضيح لشرح
ك: الأذان.	.548، 537/6	الجامع
ك: الجمعة.	.645، 591، 557، 555، 505، 497، 484، 380/7	الصحيح
ك: تقصير الصلاة.	.453، 434/8	سراج الدين أبو
ك: العمل في الصلاة، السهو.	.366، 309، 306، 292، 290/9	حفص عمر بن
ك: الجنائز، الزكاة،	.600، 456، 448، 177، 38، 26/10	علي المعروف بـ:
ك: الحج.	.481، 227/11	ابن الملحق (٨٠٤
ك: العمرة، باب جزاء الصيد ونحوه،	.553، 363، 226/12	هـ)
فضائل المدينة	عدد أنواع
ك: الصوم.	.511، 250، 126/13	التعليقات:
ك: البيوع.	.264، 171، 21، 20/14	اللغوية:32.
ك: الإجازات، المساقاة، المظالم والغصب.	.576، 355، 72، 45/15	الحديثة
ك: المظالم والغصب، العتق، الشهادات.	.473، 142، 29، 18/16	الفقهية:58.
ك: الجهاد والسير.	.251، 155/18	تراجم الأبواب:4.
ك: فضائل الصحابة.	.264/20	
ك: المغازي.	.626، 263، 245، 67/21	
ك: فضائل القرآن، النكاح.	.609، 267، 165/24	
ك: النكاح، الطلاق.	.477، 130/25	
ك: الذبائح والصيد، الأضاحي.	.578، 383/26	
ك: الأشربة، المرضى، الطب، اللباس.	.673، 491، 443، 428، 265، 182، 179، 151/27	
ك: اللباس، البر والصلة.	.654، 555، 532، 510، 494، 456، 370، 208، 146/28	
ك: الرقاق.	.526، 452/29	
ك: الأيمان والندور، الفرائض.	.460، 397، 354/30	
ك: الرجم، القسامة، استتابة المرتدين	.505، 469، 263/31	
والمعاندين...	
ك: الإكراه، التعبير، الفتن.	.418، 399، 251، 212، 173، 52/32	
ك: الاعتصام بالكتاب والسنة، التوحيد	.472، 109، 46، 27/33	

والرد على الجهمية.		
ك:بدء الوحي، العلم، الوضوء، الغسل، الصلاة.	،549 ،386 ،318 ،258 ،251 ،179 ،191 ،11/1	<u>31 موضعا</u>
ك:الأذان، الجمعة،	.388 ،357 ،190 ،89/2	فتح الباري
ك:الزكاةن الحج.	،497 ،363/3	بشرح البخاري
ك:الصوم.	،241/4	شهاب الدين
ك:الشرب والمساقاة، العتق.	،159 ،44 ،42/5	أحمد بن علي بن
ك:التفسير،	.655/8	حجر
ك:الأشربة، المرضى، الأدب،	.601 ،586 ،522 ،77 ،106 ،63/10	العسقلاني(٨٥٢ هـ)
ك:الرقاق.	،272/11	عدد أنواع
ك:الديات،استتابة المرتدين والمعاندين...، التعبير.	،413 ،370 ،266 ،223 /12	التعليقات:
ك: <u>الاعتصام بالسنة.</u>	.255/13	اللغوية:11.
		الحديثة
		الفقهية:17.
		تراجع الأبواب:3.

ك:العلم.	.120 ،84/2	<u>31 موضعا</u>
ك:الوضوء، الغسل.	.228 ،118 ،64/3	عمدة القاري شرح
ك: الصلاة.	.219/4	صحيح البخاري
ك: مواقيت الصلاة، الأذان.	.232 ،229 ،201/5	بدر الدين أبو
ك: الجمعة،	.207 ،165 ،164/6	محمد محمود بن
ك: الاستسقاء، التطوع.	.313 ،291 ،284 ،46/7	أحمد العيني (ت
ك:الجنائز.	.217/8	٨٥٥ هـ)
ك:الحج.	.285/9	عدد أنواع
ك:الحج، الصوم.	.297 ،111/10	التعليقات:
ك: الإجارة، المساقاة.	.212 ،207 ،93 ،84/12	اللغوية:7.
ك:العتق.	.80/13	الحديثة
ك:المرضى.	.209/21	الفقهية:21.
ك:الأدب.	.165/22	تراجع الأبواب:3.
ك:الرقاق.	.76/23	
ك:التعبير.	.143/24	

- دراسة وتحليل للحدود:

عند إنعام النظر في نصوص الإمام البوني التي تضمنتها أوسع شروح الجامع الصحيح في القرنين الثامن والتاسع يتبين ما يلي:

- 1- كثرة نصوص البوني في هذه الشروح، وفيها دلالة على أهمية كتابه: "شرح صحيح البخاري".
- 2- تداول العلماء لتلك النصوص، وفي هذا دلالة على شهرتها ومدى القيمة العلمية لها.
- 3- تناولت نصوص "شرح أحاديث الجامع الصحيح" شتى المجالات العلمية: اللغوية، والحديثية، والفقهية، والسلوكية، والعقدية؛ كما سأذكره في الإحصاء الآتي. مما يدل على أنّ الإمام البوني صاحب فنون..
- 4- تعليقات البوني على أحاديث الجامع الصحيح كانت شاملة لجميع أبواب الكتاب، من أول كتاب "بدء الوحي" إلى آخر كتاب "التوحيد"..
- 5- تعليقات البوني كانت موجزة ومركزة، مما يعطي انطبعا أنّ كتابه: "شرح صحيح البخاري" كان مختصرا، يشبه كتابه الشهير: "تفسير الموطأ".
- 6- مصدر الحافظ ابن الملقن في نقل تعليقات البوني هو كتاب: "المخبر الفصيح في شرح البخاري الصحيح" للعلامة أبي محمد عبد الواحد بن التين السفاقي(ت611هـ)، وكثير منها لا يحيلها ابن الملقن؛ وهذا مما يثبت صحة وصف الحافظ ابن حجر لكتاب شيخه "التوضيح": "إنه جمع النصف الأول من عدة شروح، وأما النصف الثاني، فلم يتجاوز النقل من شرحي ابن بطال وابن التين"¹.

¹- نقله فضيلة الشيخ أستاذنا د. أحمد معبد عبد الكريم، انظر: تفريظه لتحقيق كتاب «التوضيح لشرح الجامع الصحيح» (01/ 17). ونقل أيضا قول الحافظ: "أن شيخه المؤلف اعتمد في هذا الشرح على شيخه القطب الحلبي ومغلطاي، وزاد فيه قليلاً"، وتعقبه أستاذنا قائلا: "أما بالنسبة للكتاب، فسبحان الله؛ فإنّ ما عدّه الحافظ ابن حجر مغمراً في هذا الشرح في وقته، أصبحنا الآن في وقتنا نراه ميزة مهمة... والمعنيون بفهارس المخطوطات في العالم حتى اليوم يعلمون أن شرحي قطب الدين عبد الكريم بن عبد النور الحلبي ومغلطاي بن قليج، لصحيح البخاري لا يوجد منهما في تلك الفهارس إلا بعض القطع اليسيرة، أما شرح ابن التين فلا يُعرف وجود شيء من نسخته كليةً. وبالتالي يصبح ما حفظه الإمام ابن الملقن من نقول عن هذه الشروح الثلاثة ثروة علمية لا تُقدّر، ويستحقّ عليها الثناء والترحم عليه".

7- أما الحافظ العيني فقد اتكأ على كتاب ابن الملقن "التوضيح" في نقل نصوص البوني وغيره؛ يمكن معه استنتاج أن كتاب البوني: "شرح صحيح البخاري" لم يقف عليه الإمامان ابن الملقن و العيني.

8- مصدر الحافظ ابن حجر في نقل بعض نصوص البوني هو كتاب ابن التين نفسه وهذا عجيب، لأنه قد سبق أن كتاب البوني: "شرح صحيح البخاري" مما أجزت له روايته عن شيوخه. والبعض الآخر لم يذكر ابن حجر مصدره في النقل.

9- إحصاء أنواع تعليقات البوني على أحاديث الجامع الصحيح:

أ- التعليقات اللغوية: التوضيح:32. فتح الباري:11. عمدة القاري:7.

ب- تعليقات معاني الأحاديث وفقهها: التوضيح:58. فتح الباري:17. عمدة القاري:21.

ت- تعليقات تراجم الأبواب: التوضيح:4. فتح الباري:3. عمدة القاري:3.

10- أكثر مواضع الأحاديث التي نقل كلام البوني عليها: العلم، الطهارة والصلاة، الأشربة، المرضى، الطب، اللباس، البر والصلة، الرقاق.

من خلال ما تقدم من الإحصاء يتبين مدى الأثر الواضح للعلامة البوني فيمن جاء بعده من شراح أحاديث الجامع الصحيح.

المبحث الثالث: جوانب من عناية البوني بأحاديث صحيح البخاري:

إنّ المتتبع لنصوص إمامنا البوني لشرحه "أحاديث الجامع الصحيح" نجدها تناولت مجالات معرفية شتى: فمنها: ما يتعلق بفقهِ الحديث، ومنها ما له صلة بشرح الغريب، ومنها ما يتعلق بالتراجم ومدى مناسبتها للأحاديث وفكّ أغراض البخاري، ومنها ما له صلة ببيان المجلّم وتوضيح المشكل، ومنها ما صلته بمختلف الحديث لغير ذلك..وفيما يأتي دراسة نماذج تبين جوانب عنايته بأحاديث الجامع الصحيح تعطي القارئ فكرة أو انطبعا وصورة مُقربة لكتابه: "شرح صحيح البخاري".

- نماذج من شرح غريب الحديث:

- (دَسْمَةٌ، دَسْمَاءُ): عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: "صَعِدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُنْبَرَ وَكَانَ آخِرَ مَجْلِسٍ جَلَسَهُ مُتَعَطِّقًا مَلْحَقَةً عَلَى مَنْكَبَيْهِ قَدْ عَصَبَ رَأْسَهُ بِعِصَابَةٍ دَسْمَةٍ..."¹. "بِعِصَابَةٍ دَسْمَةٍ..وفي رواية: "دَسْمَاءٌ"..."

¹- رواه البخاري في: كتاب الجمعة، باب مَنْ قَالَ فِي الْخُطْبَةِ بَعْدَ الثَّنَاءِ أَمَّا بَعْدُ، رقم: (935).

قال أبو عبد الملك: ملونة بالصبغ¹. قلت: تفسير البوني هو تفسير على المعنى؛ أي متغيرة اللون، كلون الدسم وهو الدهن، من غير أن يخالطها شيء من الدسم. وفي النهاية: "أي سوداء"². لكن ليست خالصة السواد.

- (الْجَوْبَةُ): عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ أَصَابَتِ النَّاسَ سَنَةٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ... فَقَالَ: اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا فَمَا يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ السَّحَابِ إِلَّا أَنْفَرَجَتْ وَصَارَتِ الْمَدِينَةُ مِثْلَ الْجَوْبَةِ...³. " (الْجَوْبَةُ): "الفجوة". **قال أبو عبد الملك:** أي: الجيب. وفي حديث آخر مثل: "الإكليل". أي: دار بها السحاب..⁴. قلت: تفسير البوني تفسير على المعنى أيضا؛ والمراد بها هنا الفرجة في السحاب مثل الجيب. ففي النهاية: "هي الحفرة المستديرة الواسعة. وكلُّ مُنْفَتِقٍ بِلَا بِنَاءٍ: جَوْبَةٌ، أَي حَتَّى صَارَ الْعَيْمُ وَالسَّحَابُ مُحِيطًا بِأَفَاقِ الْمَدِينَةِ. وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الْآخَرُ «فَانْجَابَ السَّحَابُ عَنِ الْمَدِينَةِ حَتَّى صَارَ كَالْإِكْلِيلِ» أَي انْجَمَعَ وَتَقَبَّضَ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ وَانْكَشَفَ عَنْهَا"⁵.

- (وَلَا تَلَيْتَ): عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ... فَيُقَالُ: "...لَا دَرَيْتَ وَلَا تَلَيْتَ؛..."⁶. " **قال أبو عبد الملك:** "ويقرأ: ولا تليت بإسكان التاء وفتحها، ومعناه بفتحها: ولا اتبعت. مأخوذة من تلاوة القرآن التي يتبع بعضها بعضاً"⁷. ما ذكره البوني هو أحد معاني: "وَلَا تَلَيْتَ"؛ من "تلوت"؛ بالواو وإنما أبدلت ياء للمناسبة والخفة بينها وبينها "ولا دريت"؛ وأما المعنى الثاني الذي ذكرته كتب الغريب وصوبته: "أي: وَلَا اسْتَطَعْتُ أَنْ تَدْرِي"⁸. وهذا المعنى مبناه على أن أصل اللفظة: «وَلَا اتَلَيْتَ» بالهمزة. - (الذُّنُوبُ، الْغَرَبُ): أَنْ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: "سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي عَلَى قَلْبٍ عَلِمْتُهَا دَلُّو فَنَزَعْتُ مِنْهَا مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ فَزَرَعَ فِيهَا ذُنُوبًا أَوْ ذُنُوبَيْنِ وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ ضَعْفَهُ، ثُمَّ اسْتَحَالَتْ غَرَبًا فَأَخَذَهَا ابْنُ الْخَطَّابِ..."⁹.

1- التوضيح: (555/07).

2- النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت ٦٠٦ هـ): (117/02)، وانظر: فتح الباري: (122/07).

3- رواه البخاري في: كتاب الجمعة، باب الإسْتِسْقَاءِ فِي الْخُطْبَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، رقم: (941).

4- التوضيح: (591/07).

5- النهاية (310/01)، وانظر: فتح الباري: (506/02).

6- رواه البخاري في: كتاب الجنائز، باب مَا جَاءَ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ، رقم: (1389).

7- التوضيح: (37/10).

8- النهاية (63/1)، وانظر: هدي الساري: (ص/93)، وفتح الباري: (239/03).

9- رواه البخاري في: المناقب، باب في سابقة أبي بكر وفضله، رقم: (3708)، وفي التعبير، باب نَزَعِ الذُّنُوبِ وَالذُّنُوبَيْنِ مِنَ الْبِئْرِ بِضَعْفٍ، رقم: (7107).

"والذُّنُوبُ: الذُّنُوبُ العَظْمِيَّةُ، ولا يُقالُ لها: ذُنُوبٌ إلا وفيها ماء... فإن لم يكن فيها ماء، فلا يسمَّى ذنوبًا، وقيدَها أبو عبد الملك، فإنها الدلو الكبيرة. والغرب: كل شيء رقيق.."¹. أما تقييده "الذنوب" بالدلو الكبيرة، فهذا ما اتفقت عليه كلمة الشراح وأهل الغريب²؛ وأما لفظة الغرب في قوله: "فاستحالت غربًا" أي: "استحالت الدلو غربًا، والغرب: الدلو العظيمة،... زاد أبو عبد الملك: والغرب كل شيء رقيق"³. وهذا الذي زاده وفسره بها البوني إنما هو تفسير على المعنى، لرفعة ما صنعه عمر رضي الله عنه، وهو قريب من معنى ما ذكره الشافعي في تفسير الحديث.. فقال: ومعنى قوله: "وفي نزعه ضعف": قصر مدته، وعجلة موته، وشغله بالحرب لأهل الردة عن الافتتاح والازدياد الذي بلغه عمر في طول مدته"⁴.

- (حَاقِنْتِي وَذَاقِنْتِي): عَنْ عَائِشَةَ دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مُسْنِدَتُهُ إِلَى صَدْرِي... رَفَعَ يَدَهُ أَوْ إِصْبَعَهُ، ثُمَّ قَالَ: "فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى-ثَلَاثًا- ثُمَّ قَضَى؛... مَا تَبَيَّنَ حَاقِنْتِي وَذَاقِنْتِي"⁵.

"قال أبو عبد الملك: ما بين سرتها وذقتها"⁶. وهذا أحد التفسيرات التي ذكرتها كتب الشروح وغريب الحديث⁷.

- (كَرَعْنَا): عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَمَعَهُ صَاحِبٌ لَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ هَذِهِ اللَّيْلَةَ فِي شَنَّةٍ وَالْأَكْرَعْنَا"..."⁸.

"حكى أبو عبد الملك: أنه الشرب باليدين معا؛... وأهل اللغة على خلافه"⁹. وما ذكره أبو عبد الملك في معنى "كرع" عدّه الإمام ابن الملقن قولاً شاذاً¹⁰، لمخالفته المحفوظ في اللغة: "كرع: شرب الرجل بفيه...، وكرع أيضاً في الإناء: إذا مال نحوه بفيه فشرب منه"¹¹، كما وردت أحاديث صريحة¹² بأن الكرع تناول الماء بالفم من غير إناء ولا كف، وهذا يخالف ما حكاه البوني.

¹- التوضيح: (264/20).

²- انظر: النهاية (171/02)، وهدي الساري: (ص/119)، وفتح الباري: (324/01، 38/07).

³- التوضيح: (212/32).

⁴- نقله في فتح الباري: (39/07).

⁵- رواه البخاري في: المغازي، باب مَرَضِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوَفَاتِهِ، رقم: (4482).

⁶- التوضيح: (626/21).

⁷- انظر: النهاية (416/01)، وفتح الباري: (139/08).

⁸- رواه البخاري في الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله وسننه وأيامه، كتاب الأشرطة، باب شُؤْبِ اللَّبَنِ بِالْمَاءِ، رقم: (5673).

⁹- فتح الباري: (10/77 ط السلفية).

¹⁰- انظر: التوضيح: (182/27).

¹¹- انظر: النهاية: (164/04) والمصدر السابق.

¹²- وإن كان في سندها ضعف لكن يمكن الاستئناس بها. انظر: فتح الباري: (10/77 ط السلفية).

- (تُقَيِّمُهَا): عَنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَالْخَامَةِ مِنَ الرَّزِّعِ تُقَيِّمُهَا الرِّيحُ مَرَّةً وَتَعْدِلُهَا مَرَّةً، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ كَالْأَرْزَةِ، لَا تَزَالُ حَتَّى يَكُونَ أَنْجِعَافُهَا مَرَّةً وَاحِدَةً"¹.

"قال أبو عبد الملك: تُرْقِدُهَا،...والذي في اللغة أَنَّ فاء: إذا رجع، وأفاء غيره رجعه"². تُعَقِّبُ البوني بأنه ليس في اللغة فاء إذا رقد؛ بل قوله: ("تُقَيِّمُهَا") أي: تميلها وتحركها يمينا وشمالا³. إلا أن الحافظ ابن حجر تأوله قائلا: "قلت: لعله تفسير معنى، لأن الرقود رجوع عن القيام وفاء يعيى بمعنى رجع"⁴. وما ذكره الحافظ توجيه حسن لما قصده البوني، وتأويل رائق جدا يقبله كل منصف، وهذه عادة أبي عبد الملك في تفسير معاني الألفاظ الغريبة بمعنى الحديث ومقصوده لا بمجرد المعنى اللغوي للكلمة؛ وقد لا حظته من صنيعه بالتتبع والاستقراء.

- (رَجَّلَهَا): عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "...لَهُ لِمَّةٌ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَى مِنَ اللَّيْمِ، قَدْ رَجَّلَهَا تَقَطَّرُ مَاءً،...يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَسَأَلْتُ مَنْ هَذَا؟ فَقِيلَ: الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ..."⁵.

"قوله: (قد رَجَّلَهَا فهي تقطر ماء): قال أبو عبد الملك: يريد مشطها بالماء، قال: والترجيل أن يبيل الرأس ثم يمشط"⁶. قال الحافظ: "(رجل الشعر) بكسر الجيم أي...سرحه ودهنه... (له لمة قد رَجَّلَهَا فهي تقطر ماء)...يحتمل أن يريد أنها تقطر من الماء الذي سرحها به، أو أن المراد الاستنارة وكني بذلك عن مزيد النظافة والنضارة"⁷.

- (تَشْمِيتُ): عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَشَمَّتَ أَحَدَهُمَا وَلَمْ يُشَمِّتِ الْآخَرَ فَقِيلَ لَهُ فَقَالَ هَذَا حَمِدَ اللَّهُ وَهَذَا لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ"⁸.

"قوله: (فَشَمَّتَ) بالمعجمة، وبالمهملة. ووقع في رواية "فَشَمَّتَ أَوْ سَمَّتَ"; بالشك في المعجمة أو المهملة، وهو من التشميت،...يقال بالمعجمة وبالمهملة"⁹. "قال أبو عبد الملك: يجوز بالمهملة، وهو أفصح، يقال: سمت الإبل في

¹- رواه البخاري في: كتاب المرضى، باب مَا جَاءَ فِي كَفَّارَةِ الْمُرْضِيِّ، رقم: (5702).

²- التوضيح: (265/27).

³- انظر: النهاية: (483/03).

⁴- فتح الباري: (106/10) ط السلفية.

⁵- رواه البخاري في: التعبير، باب رُؤْيَا اللَّيْلِ، رقم: (7085).

⁶- التوضيح: (146/28).

⁷- فتح الباري: (486/6) ط السلفية.

⁸- رواه البخاري في: الأدب، باب الْحَمْدِ لِلْعَاطِسِ، رقم: (6293).

⁹- فتح الباري: (601/10) ط السلفية.

المراعي إذا اجتمعت. فالمعنى: جمع الله شملك¹. ما ذكره البوني هو أحد المعاني؛ وقد اختلف الشراح وأهل اللغة إذا كان بالمعجمة هل هو بالمعنى نفسه بالمهملة أم يختلف على أقوال. وبعضهم قال: لهما نفس المعنى².

- (أَنْقَابٌ، نَقَابٌ): أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا حَدِيثًا طَوِيلًا عَنِ الدَّجَالِ... قَالَ: يَأْتِي الدَّجَالُ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نَقَابَ الْمَدِينَةِ فَيَنْزِلَ بَعْضَ السَّبَاخِ³.

"قال: أبو عبد الملك: أنقَاب المدينة فجاءها التي حولها ومداخلها"⁴. قلت: هو عند أهل اللغة كذلك: "جمع نَقَب بفتح النون والقاف.. ووقع في حديث... "نقابها" جمع نَقَب بالسكون وهما بمعنى. قال ابن وهب: المراد بها المداخل، وقيل: الأبواب. وأصل النقب الطريق بين الجبلين، وقيل: الأنقاب الطرق التي يسلكها الناس، ومنه قوله تعالى: {فنقبوا في البلاد}⁵.

هذا غيث من فيض مما شرحه البوني من غريب أحاديث البخاري، وهناك كلمات أخرى لا يسعها المقام ك⁶: "الركس"، "ضمز"، "الباذق"، "مأدبة"، "العَرْض"، "الأربعاء"، "الأطام"، "زنة نواة"، "الدَّبَر"، "الدَّرِيَّة"، "الطلاء"، "التجسس والتجسس"، "آدم"، "لَمَّة"، "النذير العريان"، "الكبير"... الخ.

- نماذج من بيان تراجم (الأبواب) البخاري:

- المثال الأول: في كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقول الله جل ذكره {إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده}. أورد البخاري حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: "سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو إلى امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه".

نص البوني:

¹- التوضيح: (28/653-654).

²- انظر: فتح الباري: (10/602 ط السلفية)، والمصدر السابق.

³- رواه البخاري في: الفتن، باب لَا يَدْخُلُ الدَّجَالُ الْمَدِينَةَ، رقم: (7219).

⁴- التوضيح: (32/418).

⁵- فتح الباري: (4/96 ط السلفية).

⁶- انظر: فتح الباري: (1/258، 8/655، 10/63، 11/272، 13/255)، والتوضيح: (7/645، 12/553، 14/20-21، 21/67، 245، 27/151، 27/428، 28/456، 29/452، 29/526، 30/354، 32/173، 33/27، 33/109).

"عن أبي عبد الملك البوني قال: مناسبة الحديث للترجمة أن بدء الوحي كان بالنية، لأن الله تعالى فطر محمدا على التوحيد وبغض إليه الأوثان، ووهب له أول أسباب النبوة وهي الرؤيا الصالحة، فلما رأى ذلك، أخلص إلى الله في ذلك، فكان يتعبد بغار حراء فقبل الله عمله وأتم له النعمة..¹

بهذا التوضيح الذي ذكره البوني لمعنى "النية" تظهر مناسبة حديث "النيات" لباب "بدأ الوحي". فالنية المقصودة في الحديث عامة، تشمل النية بالمعنى الفقهي الذي يذكره الفقهاء التي بها يكون التفريق بين العبادات بعضها عن بعض والتفريق بين العبادات والعبادات، كما تشمل معنى "من المقصود بالعمل": معنى "الإخلاص" المناسب لبدأ الوحي. وقد اعترض جماعة على البخاري في إدخاله حديث الأعمال هذا في ترجمة "بدء الوحي" وأنه لا تعلق له به أصلا.² وأحسب أنهم ظنوا أن النية خاصة بالمعنى الفقهي فلم يروا وجهها للمناسبة بينهما. والجواب أن الأمر متعلق بالإخلاص كما قاله البوني.

- المثال الثاني: في كتاب الجمعة، باب فَضْلِ الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهَلْ عَلَى الصَّبِيِّ شُهُودٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوْ عَلَى النِّسَاءِ. وأورد: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: "إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ". وحديث: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بَيْنَمَا هُوَ قَائِمٌ فِي الْخُطْبَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَنَادَاهُ عُمَرُ أَيُّهُ سَاعَةٌ هَذِهِ قَالَ: إِنِّي شَغِلْتُ فَلَمْ أَنْقَلِبْ إِلَى أَهْلِي حَتَّى سَمِعْتُ التَّأْذِينَ، فَلَمْ أَزِدْ أَنْ تَوَضَّأْتُ؛ فَقَالَ: وَالْوَضُوءُ أَيضًا، وَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُ بِالْغُسْلِ. وحديث: أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ قَالَ: "غَسُلْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ".

نص البوني:

"اعترض أبو عبد الملك...على...الشيء الثاني من الترجمة (يعني قوله: وهل على الصبي شهود يوم الجمعة أو على النساء). فقال: ترجم هل على الصبي أو النساء جمعة؟ وأورد: "إذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل"، وليس فيه ذكر وجوب شهود ولا غيره،..³

ذكر البخاري تحت هذا الباب ثلاثة أحاديث؛ وقد اعترض البوني على البخاري في المناسبة بين الحديث الأول الذي تضمن مطلوبية الاغتسال عند المجيء إلى الجمعة، وبين شق الترجمة الاستفهامية: "هل على...": مفاد

¹- فتح الباري: (01/ 11 ط السلفية).

²- انظر: فتح الباري: (01/ 11 ط السلفية).

³- فتح الباري: (02/ 357 ط السلفية).

الاعتراض: عدم دلالة الحديث الأول على ذكر مسألة وجوب شهود ولا غيره، أي للنساء والصبيان. وإنما يدل فقط على مسألة حكم الاغتسال لمن يريد شهود الجمعة سواء رجالا كانوا أو نساء أو صبياناً وأن فيه الفضل و الترغيب؛ بدليل عموم قوله "أحدكم". وقد أجيب عن اعتراض البوني بشيء لا ينهض في نظري¹. وهذا من التراجم الخفية لدى البخاري لأنّ فيها مسألتان الأولى حكم غسل يوم الجمعة، والثاني حكم شهود الجمعة للصبيان والنساء، واستفهام البخاري فيه تنبيه للقارئ إلى أهمية معرفة علاقة المسألة الأولى بالثانية.

- المثال الثالث: في كتاب الزكاة، باب مَا يُسْتَخْرَجُ مِنَ الْبَحْرِ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَيْسَ الْعَنْبَرُ بِرِكَازٍ هُوَ شَيْءٌ دَسَرَهُ الْبَحْرُ وَقَالَ الْحَسَنُ فِي الْعَنْبَرِ وَاللُّؤْلُؤِ الْخُمْسُ فَإِنَّمَا جَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الرِّكَازِ الْخُمْسَ لَيْسَ فِي الَّذِي يُصَابُ فِي الْمَاءِ". وأورد عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنّ رجلاً من بني إسرائيل سأل بعض بني إسرائيل بأنّ يسلفه ألف دينار فدفعها إليه، فخرجه في البحر فلم يجد مركباً، فأخذ خشباً فنقرها فأدخل فيها ألف دينار فرمى بها في البحر، فخرج الرجل الذي كان أسلفه فإذا بالخشبة، فأخذها لأهلها حطباً فذكر الحديث فلما نشرها وجد المال.

نص البوني:

"قال الإسماعيلي: ليس في هذا الحديث شيء يناسب الترجمة، رجل اقترض قرضاً فارتجع قرضه، وكذا قال الداودي: حديث الخشبة ليس من هذا الباب في شيء، وأجاب أبو عبد الملك: بأنه أشار به إلى أن كل ما ألقاه البحر جاز أخذه ولا خمس فيه"².

هذه ثلاثة أمثلة تنوع فيها صنيع البوني: ففي أحدها توضيح للترجمة، والثانية اعتراض على الترجمة، والثالثة إجابة على عمن يعترض على الترجمة. وعلى هذا المنوال جرى عمل البوني في خدمة تراجم البخاري والعناية بها.

- مختلف الحديث عند البوني:

- المثال 1: تعارض حديث 1: "...أبو سلمة: أنه سمع حسان بن ثابت الأنصاري يستشهد أبا هريرة: أنشدك الله؟ هل سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: يا حسان أجب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: اللهم أيده بروح القدس قال: أبو هريرة نعم؟"³. مع حديث 2: عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن رسول الله صلى الله

¹- انظر: فتح الباري: (02/ 357 ط السلفية).

²- فتح الباري: (03/ 363 ط السلفية).

³- رواه البخاري في: الصلاة، باب الشُّعْر في المسجد، رقم: (453).

عليه وسلم أَنَّهُ: "نَهَى عَنْ تَنَاشُدِ الْأَشْعَارِ فِي الْمَسْجِدِ وَعَنِ الْبَيْعِ وَالْإِشْتِرَاءِ فِيهِ وَأَنْ يَتَحَلَّقَ النَّاسُ فِيهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ"¹.

تعارضت أحاديث الإذن في إنشاد الشعر في المسجد وأحاديث النهي. فأما "أبو عبد الملك البوني": فأعمل أحاديث النهي، وادعى النسخ في حديث الإذن². لكن لم يوافق على ذلك، ووصف بعض الأئمة صنيعه بأن فيه بُعد. وقالوا: "فالجمع بينها وبين حديث الباب (الإذن) أن يحمل النهي على تناسد أشعار الجاهلية والمبطلين، والمأذون فيه ما سلم من ذلك. وقيل: المنهي عنه ما إذا كان التناشد غالباً على المسجد حتى يتشاغل به من فيه"³. قلت: وهذا الثاني هو أقوى وهو في معنى ما قاله أبو عبيد في حديث أبي هريرة: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَأَنْ يَمْتَلِيَّ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيَّ شِعْرًا"⁴.

قَالَ: " وَجْهُهُ أَنْ يَمْتَلِيَّ قَلْبُهُ حَتَّى يَشْغَلَهُ عَنِ الْقُرْآنِ وَذِكْرِ اللَّهِ فَإِذَا كَانَ الْقُرْآنُ وَالْعِلْمُ الْغَالِبَ فَلَيْسَ جَوْفُ هَذَا عِنْدَنَا مُمْتَلِئًا مِنَ الشِّعْرِ"⁵.

- المثال 2: تعارض حديث 1: أَنَسٍ قَالَ: "كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا، وَكَانَ لِي أَخٌ يُقَالُ لَهُ: أَبُو عُمَيْرٍ؛ قَالَ: أَحْسِبُهُ فَطِيمٌ؛ وَكَانَ إِذَا جَاءَ قَالَ: "يَا أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ التَّغْيِيرُ". نُعْرُ كَانَ يَلْعَبُ بِهِ..."⁶. مع حديث 2: ابْنِ عُمَرَ: "لَعَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ مَثَلَ بِالْحَيَوَانِ". وحديث هشام بن زيد قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَنَسٍ عَلَى الْحَكَمِ بْنِ أَيُّوبَ فَرَأَى غِلْمَانًا أَوْ فِتْيَانًا نَصَبُوا دَجَاجَةً يَرْمُونَهَا؛ فَقَالَ أَنَسٌ: "نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُصَبَّرَ الْمَهَائِمُ"⁷. وغيره من أحاديث النهي عن تعذيب الحيوانات.

تعارض الحديث الذي استُدلَّ به على إطلاق جواز لعب الصغير بالطير مع أحاديث النهي عن تعذيب الحيوانات، "فقال أبو عبد الملك: يجوز أن يكون ذلك منسوخاً بالنهي عن تعذيب الحيوان"⁸. ولم يوافق على ذلك. فقد خالفه القرطبي فيما نقله الحافظ ابن حجر عنه قال: "الحق أن لا نسخ، بل الذي رخص فيه للصبي إمساك

¹- رواه أبو داود في الصلاة، باب باب التَّحَلُّقِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ، رقم: (1081)، والترمذي في: الصلاة، باب ما جاء في كَرَاهِيَةِ الْبَيْعِ وَالْإِشْتِرَاءِ وَإِنْشَادِ الصَّلَاةِ وَالشِّعْرِ فِي الْمَسْجِدِ، رقم: (323). وقال: "حسن". وصححه ابن خزيمة، رقم: (1304، 1816). قال الحافظ كما في الفتح: (549/1): «... وإسناده صحيح إلى عمرو - فمن يصحح نسخته يصححه -: وفي المعنى عدة أحاديث لكن في أسانيدنا مقال».

²- فتح الباري: (549/01).

³- فتح الباري: (549/01).

⁴- رواه أبو داود في الأدب، باب ما جاء في الشِّعْرِ، رقم: (5011). وقد ساق أبو داود مجموعة أحاديث في الإذن في إنشاد الشعر في هذا الباب.

⁵- أسنده أبو داود في الموضوع السابق. وانظر: شرح معاني الآثار، لأبي جعفر الطحاوي: (358/04).

⁶- رواه البخاري، في الأدب، باب الكُفْيَةِ لِلصَّبِيِّ وَقَبْلَ أَنْ يُوَلَّدَ لِلرَّجُلِ، رقم: (6274).

⁷- رواه البخاري، في الذبائح والصيد، باب ما يُكْرَهُ مِنَ الْمُثَلَّةِ وَالْمُصْبُورَةِ وَالْمُجْتَمَةِ، رقم: (5571).

⁸- فتح الباري: (586/10).

الطير ليلته به، وأما تمكينه من تعذيبه ولا سيما حتى يموت فلم يبح قط¹. ونص عبارته في كتابه المفهم: "وفيه جواز لعب الصبي بالطير الصغير، لكن الذي أجاز العلماء من ذلك: أن يمسك له، وأن يلهو بحسنه. وأما تعذيبه، والعبث به: فلا يجوز؛ لأنَّ النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن تعذيب الحيوان إلا للمأكلة"².

فهذان مثالان جنح البوني فهما إلى النسخ عند التعارض³، أما الجمع كالآتي.

- المثال 3: تعارض حديث 1: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِذَا أُذِنَ بِالصَّلَاةِ أَذْبَرَ الشَّيْطَانُ لَهُ ضُرَاطُ حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأْدِينَ، فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ أَقْبَلَ، فَإِذَا تُوبَّ أَذْبَرَ، فَإِذَا سَكَتَ أَقْبَلَ، فَلَا يَزَالُ بِالْمَرْءِ يَقُولُ لَهُ: اذْكُرْ مَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ، حَتَّى لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى؟ قَالَ أَبُو سَلَمَةَ... إِذَا فَعَلَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ قَاعِدٌ"⁴. مع حديث 2: أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِذَا شَكَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى؟ ثَلَاثًا أَمْ أَرْبَعًا؟ فَلْيَطْرَحِ الشَّكَّ، وَلْيَبْنِ عَلَى مَا اسْتَيْقَنَ، ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ؛ فَإِنْ كَانَ صَلَّى خَمْسًا شَفَعَنَ لَهُ صَلَاتُهُ، وَإِنْ كَانَ صَلَّى إِثْمَانًا لِأَرْبَعٍ كَانَتْ تَرْغِيمًا لِلشَّيْطَانِ"⁵.

قال الإمام ابن الملقن: "ثم اعلم أن حديث أبي هريرة هذا بخلاف حديث أبي سعيد: "إذا شك أحدكم فليطرح الشك، وليبن على ما استيقن ثم يسجد سجديتين قبل أن يسلم". وذكر الطبري عن بعض أهل العلم أنه يأخذ بأيهما أحب لعدم التأريخ، ومنهم من رجح حديث أبي سعيد بالقياس؛ لأن محمل من شك أنه لم يفعل، والركعة في ذمته بيقين، فلا تبرأ بشك. **وقال أبو عبد الملك:** يحمل حديث أبي هريرة هذا على من استنكحه السهو، وقال: لو كان حكمه حكم حديث أبي سعيد لبيته. وردوه عليه، والأولى أن يكون حديث أبي سعيد مفسرًا له، وأن بعض الرواة قصر في ذكره، على أن حديث أبي هريرة حمل على كل ساء، وأن حكمه السجود، ويرجع في بيان حكم المصلي فيما يشك فيه وفي موضع سجوده من صلاته إلى سائر الأحاديث المفسرة، وهو قول أنس وأبي هريرة والحسن وربيعة ومالك والثوري والشافعي وأبي ثور وإسحاق، وما حملة عليه أبو عبد الملك هو ما فسره الليث

¹- المصدر السابق.

²- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، لأبي العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي: (159/05)..

³- وهناك أمثلة أخرى ادعى فيها البوني أنها منسوخة أيضا من ذلك حديث دخول أصحاب الحراب من أهل الحبشة المسجد ونظر عائشة إليهم، وكذا دخول المشرك المسجد في قصة ثمامة بن أثال الحنفي رضي الله عنه وربطه أسيرا في المسجد. انظر ذلك في فتح الباري والتوضيح.

⁴- رواه البخاري، في العمل في الصلاة، باب تَفَكَّرِ الرَّجُلِ الشُّيْءَ فِي الصَّلَاةِ وَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّي لِأَجْهَزُ جَيْشِي وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ، رقم: (1232).

⁵- رواه مسلم، في المساجد، باب السَّهْوِ فِي الصَّلَاةِ وَالسُّجُودِ لَهُ، رقم: (1300).

ابن سعد، وقاله مالك وابن القاسم. وعن مالك قول آخر: لا يسجد له أيضًا. حكاه ابن نافع عنه، وقال ابن عبد الحكم: لو سجد بعد السلام كان أحبَّ إليَّ"¹.

- المثال 4: تعارض حديث 1: ابن عمر رضى الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ أَوْ شَرَكًا لَهُ فِي عَبْدٍ، وَكَانَ لَهُ مِنَ الْمَالِ مَا يَبْلُغُ قِيمَتَهُ بِقِيمَةِ الْعَدْلِ، فَهُوَ عَتِيقٌ؛ قَالَ نَافِعٌ: وَالْأَفْقَدُ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ". قَالَ أَيُّوبُ: "لَا أَدْرِي أَسَىءُ قَالَهُ نَافِعٌ أَوْ سَىءٌ فِي الْحَدِيثِ"². مع حديث 2: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا أَوْ شَقِيبًا فِي مَمْلُوكٍ، فَخَلَّصَهُ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ، وَالْأَفْقَدُ قَوْمٌ عَلَيْهِ، فَاسْتُسْعِيَ بِهِ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ"³.

اختلف العلماء كثيرا في الجمع بين هذين الحديثين، وقد استبعد الإسماعيلي إمكان الجمع بين حديثي ابن عمر، وأبي هريرة ومنع الحكم بصحتهما معا وجزم بأنهما متدافعان، وقد جمع غيره بينهما بأوجه أخرى"⁴.

ففي فتح الباري: "معنى الحديثين أن المعسر إذا أعتق حصته لم يسر العتق في حصة شريكه، بل تبقى حصة شريكه على حالها وهي الرق، ثم يستسعى في عتق بقيته فيحصل ثمن الجزء الذي لشريك سيده ويدفعه إليه ويعتق، وجعلوه في ذلك كالمكاتب، وهو الذي جزم به البخاري⁵. والذي يظهر أنه في ذلك باختياره، لقوله: غير مشقوق عليه، فلو كان ذلك على سبيل اللزوم بأن يكلف العبد الاكتساب والطلب حتى يحصل ذلك لحصل له بذلك غاية المشقة، وهو لا يلزم في الكتابة بذلك عند الجمهور لأنها غير واجبة، فهذه مثلها. وإلى هذا الجمع مال البيهقي وقال: لا يبقى بين الحديثين معارضة أصلا، وهو كما قال، إلا أنه يلزم منه أن يبقى الرق في حصة الشريك إذا لم يختار العبد الاستسعاء، فيعارضه حديث أبي المليح عن أبيه: أن رجلا أعتق شقصا له من غلام، فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم؛ فقال: ليس لله شريك، وفي رواية: فأجاز عتقه، أخرجه أبو داود، والنسائي بإسناد قوي، وأخرجه أحمد بإسناد حسن من حديث سمرة: أن رجلا أعتق شقصا له في مملوك، فقال النبي

1- التوضيح: (366/9).

2- رواه البخاري، في العتق، باب إِذَا أَعْتَقَ عَبْدًا بَيْنَ اثْنَيْنِ أَوْ أُمَّةً بَيْنَ الشُّرَكَاءِ، رقم: (2565).

3- رواه البخاري، في العتق، باب إِذَا أَعْتَقَ نَصِيبًا فِي عَبْدٍ وَلَيْسَ لَهُ مَالٌ اسْتُسْعِيَ الْعَبْدُ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ عَلَى نَحْوِ الْكِتَابَةِ، رقم: (2568).

4- فتح الباري: (156/05).

5- وقد قال ابن حجر كما في الفتح: (156/05): "أشار البخاري بهذه الترجمة (باب إِذَا أَعْتَقَ نَصِيبًا فِي عَبْدٍ وَلَيْسَ لَهُ مَالٌ اسْتُسْعِيَ الْعَبْدُ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ عَلَى نَحْوِ الْكِتَابَةِ) إلى أن المراد بقوله في حديث ابن عمر: "والأفقَدُ عتق منه ما عتق؛ أي وإلا، فإن كان المعتق لا مال له يبلغ قيمة بقية العبد فقد تنجز عتق الجزء الذي كان يملكه، وبقي الجزء الذي لشريكه على ما كان عليه أولا، إلى أن يستسعى العبد في تحصيل القدر الذي يخلص به باقيه من الرق إن قوي على ذلك، فإن عجز نفسه استمرت حصة الشريك موقوفة. وهو مصير منه إلى القول بصحة الحديثين جميعا..."

صلى الله عليه وسلم: هو كله، فليس لله شريك. ويمكن حمله على ما إذا كان المعتق غنياً أو على ما إذا كان جميعه له فأعتق بعضه، فقد روى أبو داود من طريق ملقاه بن التلب عن أبيه: أن رجلاً أعتق نصيبه من مملوك فلم يضمنه النبي صلى الله عليه وسلم وإسناده حسن، وهو محمول على المعسر، وإلا لتعارضاً.

وجمع بعضهم بطريق أخرى، **فقال أبو عبد الملك:** المراد بالاستسعاء أن العبد يستمر في حصة الذي لم يعتق رقيقاً فيسعى في خدمته بقدر ما له فيه من الرق، قالوا: ومعنى قوله: غير مشقوق عليه؛ أي من وجه سيده المذكور، فلا يكلفه من الخدمة فوق حصة الرق، لكن يرد على هذا الجمع قوله في الرواية المتقدمة: واستسعى في قيمته لصاحبه¹. وهذا الجمع الذي جنح إليه البوني جيد، ويمكن معه تأويل رواية: "واستسعى في قيمته لصاحبه". لذا سكت عنه الحافظ ابن حجر ولم يتعقبه.

هذان في الجمع، أما الترجيح بين الأحاديث فلم أقف عليه من صنيع البوني في شراح صحيح البخاري.

- شرح مشكل الحديث عند البوني:

وجدت العلامة البوني استشكل أحاديث وخفيت عليه معانيها، فتوقف عن إجابة الاستشكال، وسأكتفي بكلامه، فمن ذلك:

- المثال 1: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ بِلَالَاً كَانَ يُؤَدِّنُ بِلَيْلٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "كُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَدِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَإِنَّهُ لَا يُؤَدِّنُ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ". قَالَ الْقَاسِمُ: وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ أَذَانِهِمَا إِلَّا أَنْ يَرْقَى ذَا وَيَنْزِلَ ذَا"². وفي رواية عن ابن عمر: "كان ابن أم مكتوم ضيرير البصر ولم يكن يؤذن حتى يقول له الناس حين ينظرون إلى فروع الفجر: أذن، وفي رواية أنيسة -وكانت قد حجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم- أنها قالت: "كان إذا نزل بلال وأراد أن يصعد ابن أم مكتوم تعلقوا به، قالوا: كما أنت حتى نتسحر". **قال أبو عبد الملك: هذا الحديث فيه صعوبة**، وكيف لا يكون بين أذانيهما إلا ذلك وهذا يؤذن بليل وهذا بعد الفجر، فإن صح بأن بلالاً، كان يصلي ويذكر الله في الموضع الذي هو به حتى يسمع مجيء ابن أم مكتوم، وهذا ليس ببيِّن؛ لأنه قال: لم يكن بين أذانيهما، فإن أبطأ بعد الأذان لصلاة ودُكر لم يقل ذلك، وإنما يقال: لما نزل هذا طلع هذا"³.

¹- فتح الباري: (159/05).

²- رواه البخاري، في الصوم، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يَمْنَعَنَّكُمْ مِنْ سَخُورِكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ، رقم: (1953).

³- التوضيح: (126/13).

- المثال 2: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ... قَالَ: "وَرَجُلٌ مَنَعَ فَضْلَ مَاءٍ فَيَقُولُ اللَّهُ الْيَوْمَ أَمْنَعُكَ فَضْلِي كَمَا مَنَعْتَ فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ يَدَاكَ"¹.
"عن أبي عبد الملك أنه قال: هذا يخفى معناه، ولعله يريد أن البئر ليست من حفره وإنما هو في منعه غاصب ظالم، وهذا لا يرد فيما حازه وعمله. قال: ويحتمل أن يكون هو حفرها ومنعها من صاحب الشفة أي العطشان، ويكون معنى ما لم تعمل يدك أي لم تنبع الماء ولا أخرجته، قال: وهذا أي الأخير ليس من الباب في شيء والله أعلم"². قلت: الاحتمال الأول أولى لتعلقه بباب مَنْ رَأَى أَنَّ صَاحِبَ الْحَوْضِ وَالْقِرْبَةِ أَحَقُّ بِمَائِهِ، فقد ورد الحديث السابق بلفظ: "كَانَ لَهُ فَضْلٌ مَاءٍ بِالطَّرِيقِ، فَمَنَعَهُ مِنْ ابْنِ السَّبِيلِ"³.

- نماذج من فقه الحديث عند البوني:

- المثال 1: وَقَالَ بَهْرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "اللَّهُ أَحَقُّ أَنْ يُسْتَحْيَا مِنْهُ مِنَ النَّاسِ"⁴.
"قال أبو عبد الملك...: يريد بقوله: "فإن الله أحق أن يستحي منه من الناس". أن لا يغتسل أحد في الفلاة، وهذا حرج. وحديث أيوب أسمح وأثبت وأحسن، ولعله يريد بقوله: "أحق أن يستحي منه" بمعنى: أن لا يعصى حياء منه..."⁵. وقد ردوا على البوني هذا الفهم بدلالة السياق، فقالوا: "وعرف من سياق الحديث أنه وارد في كشف العورة بخلاف ما قال أبو عبد الملك البوني: إن المراد بقوله أحق أن يستحي منه أي فلا يعصى"⁶.

- المثال 2: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يُصَلُّونَ لَكُمْ فَإِنْ أَصَابُوا فَلَكُمْ وَإِنْ أَخْطَأُوا فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ"⁷. **"وقال أبو عبد الملك: يريد بقوله: فلکم ثواب الطاعة والسمع، وعلیهم إثم ما ضیعوا وأخطأوا"**⁸.

- المثال 3: عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْوَاحُ بِمَا عَمَلْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟ قَالَ: "مَنْ أَحْسَنَ فِي الْإِسْلَامِ لَمْ يُؤَاخِذْ بِمَا عَمِلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَمَنْ أَسَاءَ فِي الْإِسْلَامِ أُخِذَ بِالْأَوَّلِ وَالْآخِرِ"¹. **"عن أبي عبد الملك**

¹- رواه البخاري، في المساقاة، باب مَنْ رَأَى أَنَّ صَاحِبَ الْحَوْضِ وَالْقِرْبَةِ أَحَقُّ بِمَائِهِ، رقم: (2409).

²- فتح الباري: (44/05).

³- رواه البخاري، في المساقاة، باب إِثْمُ مَنْ مَنَعَ ابْنَ السَّبِيلِ مِنَ الْمَاءِ، رقم: (2399).

⁴- رواه البخاري تعليقا، في الغسل، باب مَنْ اغْتَسَلَ غُرْبَانًا وَحَدَهُ فِي الْخَلْوَةِ وَمَنْ تَسَتَّرَ فَالْتَسَتُّرُ أَفْضَلُ، ووصله غيره.

⁵- التوضيح: (622/04).

⁶- فتح الباري: (386/1).

⁷- رواه البخاري في الأذان، باب إِذَا لَمْ يُتِمَّ الْإِمَامُ وَأَتَمَّ مَنْ خَلْفَهُ، رقم: (699).

⁸- التوضيح: (537/06).

البوني: معنى "من أحسن في الإسلام" أي: أسلم إسلاما صحيحا لا نفاق فيه ولا شك، ومن أساء في الإسلام أي: أسلم رياء وسمعة، وبهذا جزم القرطبي². قلت: وهو توجيه جيّد للحديث ليوافق قواعد الدين.

- المثال 4: "عَنْ أَنَسٍ قَالَ: ...سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَقِلَّ الْعِلْمُ وَيَظْهَرَ الْجَهْلُ، وَيَظْهَرَ الزَّيْنَاءُ، وَتَكْثُرَ النِّسَاءُ وَيَقِلَّ الرَّجَالُ..."³. "قوله: (وتكثر النساء)... **قال أبو عبد الملك:** هو إشارة إلى كثرة الفتوح فتكثر السبايا فيتخذ الرجل الواحد عدة موطآت". وهذا الفهم تردّه دلالة السياق، لذا تعقبه ابن حجر: "قلت: وفيه نظر؛ لأنه صرح بالقلة في حديث أبي موسى الآتي في الزكاة عند المصنف فقال: (من قلة الرجال وكثرة النساء). والظاهر أنها علامة محضّة لا لسبب آخر، بل يُقدر الله في آخر الزمان أن يقلّ من يولد من الذكور، ويكثر من يولد من الإناث، وكون كثرة النساء من العلامات مناسبة لظهور الجهل ورفع العلم"⁴.

- المثال 5: "عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "... فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ"⁵. **قال أبو عبد الملك:** هذا الحديث من أحاديث بني إسرائيل، فأما الإسلام فقد أمر الشارع بقتل الكلاب، والحديث مخصوص لبعض البهائم، والخنزير والسبع وسائر الوحوش لها كبد رطبة لا يستعمل هذا الحديث فيها؛ لأنها تقوى على الضرر، ولا يستعمل الحديث إلا فيما لا يضر من البهائم"⁶.

- المثال 6: "قوله: (الحياء من الإيمان) **عن أبي عبد الملك:** أن المراد به كمال الإيمان"⁷.

- المثال 7: "قال البخاري: ...قَالَ الزُّهْرِيُّ: لَا نَرَى أَنْ يُصَلِّيَ خَلْفَ الْمُخَنَّثِ إِلَّا مِنْ ضَرُورَةٍ لَا بُدَّ مِنْهَا. **قال أبو عبد الملك:** أراد به الذي يُؤْتَى، دون من يتكسّر في كلامه، ومشيه، فإنه لا بأس بالصلاة خلفه"⁸.

- المثال 8: عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي"⁹. "وقوله: (حتى تروني) يريد: لأنه قد يبطن لوضوء يجده أو غيره، فكره أن ينتظروه قيامًا. **وقال أبو عبد الملك:** إنهم

¹- رواه البخاري في استتابة المرتدين والمعاندين، باب إِيْمَنْ مَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ وَعُقُوبَتِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، رقم: (7007).

²- فتح الباري: (12/266).

³- رواه البخاري في العلم، باب رَفَعِ الْعِلْمَ وَظُهُورِ الْجَهْلِ، رقم: (81)، وفي النكاح، باب يَقِلُّ الرَّجَالُ وَيَكْثُرُ النِّسَاءُ، رقم: (5286).

⁴- فتح الباري: (01/179).

⁵- رواه البخاري في المساقاة، : باب فَضْلِ سَقْيِ الْمَاءِ، رقم: (2403). بطوله، وفيه قصة رجل من بني إسرائيل سقى الكلب.

⁶- التوضيح: (15/355)، وانظر: فتح الباري: (05/42).

⁷- فتح الباري: (10/522).

⁸- التوضيح: (06/548).

⁹- رواه البخاري في الأذان، باب مَتَى يَقُومُ النَّاسُ إِذَا رَأَوْا الْإِمَامَ عِنْدَ الْإِقَامَةِ، رقم: (640)، وفي الجمعة، باب الْمُسِي إِلَى الْجُمُعَةِ، رقم: (917) وزاد: "وعليكم السكينة".

إذا قاموا عنوة للإحرام، ذهب التوقير الذي أمروا به. قال مالك: ليس لقيام الناس عند الإقامة حد، منهم الثقيل والخفيف"¹.

هذه جوانب من عناية البوني بالجامع الصحيح وشرح أحاديثه، ومن خلال ما سبق نشعر أنه قد اكتمل في أذهاننا صورة عن كتابه: "شرح صحيح البخاري": أنه شرح لطيف للجامع الصحيح، محكم الوضع، سهل العبارة، كثير الفنون، جامع لشتيت المسائل الحديثية والفقهية والأصولية واللغوية، والثلاثة الأخيرة تغلب عليه، بصير صاحبه باستنباط الفوائد من الأحاديث وما يؤخذ منها، عارف بمواضع الصواب والرجحان عند اختلاف الآراء، خبيرٌ بالتصريف في نصوص الأثبات من العلماء على اختلاف علومهم، والكتاب بهذا التفنن واللطافة جديرٌ بالعناية به والاستفادة منه، كما دل على ذلك شاهد الوجود. ونحن هذا الوصف وصف الأستاذان الأخوان سليمانى كتابه الشهير "تفسير الموطأ"². وعليه فطريقته في "شرح البخاري" لا تختلف عن طريقته في "شرح الموطأ".

المبحث الرابع: تحقيقات و أنظار ورؤى الإمام البوني ومرتبها في نظر شراح الحديث:

لقد حظيت أقوال البوني وآراءه في شتى المجالات العلمية باحتفاء كبير لدى شراح الحديث؛ وكثر اعتمادهم عليه والنقل من كتابيه: "تفسير الموطأ"، و"شرح صحيح البخاري"؛ كما هو ملاحظ من الإحصاءات السابقة، إلا أنّ الذي يلفت الانتباه أمور:

- الأول: أنّ بعض الشُّراح استفاد من البوني دون أن يُصرِّح بالنقل عنه أو الإفادة منه إلا قليلاً: كأبي بكر ابن العربي.

- الثاني: أنّ بعض المشاهير من شُّراح المغاربة لم ينقل عن البوني ولا ذكره في كتبه: كأبي عمر ابن عبد البر، وأما أبو الوليد الباجي فقد أفاد منه في موضع واحد فقط³.

- الثالث: أنّ الإمام أبا بكر ابن العربي قلّل من شأن "تفسير الموطأ" للبوني، قائلاً: "وأما غير هؤلاء – (أي غير شروح ابن عبد البر والباجي)– من المؤلِّفين والشّارحين لكتاب "الموطأ" فلا يلتفت إليهم؛ لأنّها كتُبٌ ليست بمفيدة

¹- التوضيح: (497/07).

²- انظر: مقدمة تحقيق المسالك: (198/01).

³- المنتقى شرح الموطأ: (19/01). ملاحظة: قال أد. عبد العزيز دخان كما في حاشية تفسير الموطأ: (81/01): "لم أجد للبوني ذكراً في كتب ابن عبد البر...، إلا أنني وجدت بعض الجمل في الاستذكار تكاد تكون هي نفسها عبارة البوني، ولم يشر ابن عبد البر إلى ذلك، على عادة كثير من العلماء السابقين في عدم الالتزام بعزو القول إلى صاحبه".

للطالب، مثل: القنَازِعِي والبُونِيّ وابن مُزَيْن فلا يُعَوَّلُ عليها"¹. وهذا الذي قاله ابن العربي وإن كان متعلقاً بـ "تفسير الموطأ" للبوني وهو من الشهرة والمكانة التي لا تخفى، فما الظن بكتابه: "شرح صحيح البخاري" الأقل شهرة وذكرًا..؟

ومفاد الأمور الثلاثة يتعارض مع ما سبق ذكره من احتفاء العلماء المتأخرين بأقوال البوني ونقلها إليها في شروحهم؛ والاحتمال الذي يرد هنا هو: إما أن يكون نقلهم لنصوصه كان استثناساً لا اعتماداً؛ لكونه ممن حاز قصب السبق في شرح الكتابين؛ لا أنه في المرتبة العليا من النظر والتحقيق، وإما أنه لما تداول الناس شروحه وصارت بين أيديهم وانتشرت آراءه ونظراً لكون بعضها غريبة أو شاذة اضطرَّ الشُّرَاحُ لذكرها اعتراضاً عليها وردّاً لها، وتنبهها على خطأ قائلها لا إقراراً لها، كما جرت عادة العلماء في الرد على المقالات المخالفة؛ وللتأكد من مدى صدق الاحتمالات السابقة يتطلب الأمر إحصاء آراء البوني باعتبار آخر، وهو النظر في مدى موافقة الشُّرَاحِ له واعتراضهم عليه، وهذا ما قد قمت به.

ولتكن البُدْءُة بالإجابة على الأمر الأول: إنّ عدم تصريح بعض الشُّرَاحِ كَأبي بكر ابن العربي بالعرزو إلى البوني، لا يعني عدم الاستضاءة بآرائه. فعند تتبع مظان الإفادة منه، نجده قد ملأ كتابه بالنقول عن البوني، بل كان أحياناً ينقل فقرات كاملة وفوائد جمّة يرتبها في كتابه دون أن يعزو شيئاً من ذلك إليه²؛ وقد تتبعت ما عزاه المحققان الأخوان أد: عبد القادر وعائشة سليمان في "حاشيتهما على كتاب المسالك" إلى "تفسير الموطأ". من النصوص فبلغ قرابة 160 موضعاً شاملاً جميع أجزاء كتاب "المسالك" السبعة، وقد قالوا: "اقتبس ابن العربي أيضاً من كلام البوني في تفسيره للموطأ، وذكر كلامه بألفاظه، دون أن يُصرِّح بالنقل عنه، كما أنّه في بعض المواضع يقول: قال علماؤنا"، أو "قال بعض الأشياخ"، وصرِّح باسمه في مواضع معدودة"³. فقط. فمع هذا العدد الكبير من الاقتباس ووصفه إياه بقوله: "علماؤنا"، و"الأشياخ" يبعد القول أنّ ابن العربي كان يرى أن نظر البوني وتحقيقه مما لا يلتفت إليه، ولا يعول عليه، وليس بمفيد للطالب، كما يوهم ظاهر عبارته السابقة. ويبدو أن ابن العربي كان في نفسه شيء من البوني لا غير.

¹- المسالك: (01/331).

²- انظر: مقدمة تحقيق تفسير الموطأ: (01/80-81).

³- المسالك: (01/226).

أما الإجابة على الأمر الثاني: فعدم نقل ابن عبد البر عن البوني في شرحه التمهيد والاستذكار وكذا الباجي في المنتقى للمعاصرة بينهم، وطلباً للعلو على طريقة المحدثين. فقد توفي أبو عمر النمري(463هـ) والباجي(474هـ) وكانت وفاة البوني(440هـ).

أما الإجابة على الأمر الثالث: أنّ ما قاله ابن العربي في كتاب البوني "تفسير الموطأ" لا علاقة له بموضوع مرتبة تحقيقات وأنظار البوني العلمية، إنما موضوعها الموازنة بين كتب شروح الموطأ وأفضلها، من حيث استيعاب وإشباع الكلام في الجانبين المهمين الذين حواهما الموطأ: "علوم الحديث" و"علوم الفقه المتضمن لفروع المسائل وقواعد النّوازل". ومن حيث سهولة الاقتناء للطالب وكونه غير ممل للقارئ؛ كما يدل عليه سياق الكلام؛ حين قال: "وإن كان الشيخ الإمام الحافظ أبو عمر بن عبد البرّ قد نبّه أيضاً على ذلك (أي مسائل علوم الحديث) في كتاب التّمهيد لما في الموطأ من الأسانيد" ولكنّه كتابٌ صَعُبَ على الطالب اكتسابه، ويملّ القارئ قراءته، ولم يُشبع فيه من فروع المسائل وقواعد النّوازل. وقد كان الإمام القاضي أبو الوليد الباجي قد أشبع أيضاً القول في هذا الفنّ، وأغفل أيضاً كثيراً من علوم الحديث الذي تضمنه "كتاب الموطأ". وأما غير هؤلاء من المؤلّفين والشارحين لكتاب "الموطأ" فلا يُلتفتُ إليهم...¹. الخ..

وقد صدق ابن العربي في ذلك فكتاب البوني وغيره لا يتمتع بالوصف السابق بل هو مختصر جدا إذا قورن بكتابي الباجي وابن عبد البر. ومهما يكن من أمر فإنّ الزاوية التي نظر منها ابن العربي في الموازنة بين شروح الموطأ، غير الزاوية التي قصدها البوني في تأليفه، وهذه الزاوية متعلقة بنظم التربية والتعليم عند أهل القيروان؛ فالبوني قصد بكتابه "تفسير الموطأ" أن يكون مقروا دراسيا بمثابة الحاشية يحل أفاظ أحاديث الموطأ، ويشرح غريبها، ويبين مشكلها، ويجمع بين مختلفها، ويوضح فقهها وما يؤخذ منها؛ سهل التناول على الطلاب، موجز غير مملّ لقارئه، يحسن قراءته في الفصول الدراسية ومجالس سماع الموطأ، على طريقة أهل القيروان في مناهج التعليم، والمقررات الدراسية تكون على هذا النحو من التأليف، بخلاف التمهيد والمنتقى فهي كتب منتشرة واسعة لا تصلح لذلك الغرض. وما يقال في كتاب البوني "تفسير الموطأ" يصدق على كتابه الآخر "شرح صحيح البخاري" فهو جاري مجراه ومنسوج على منواله. والحاصل أنه لا علاقة لكلام ابن العربي السابق بموضوع مرتبة نظر البوني وتحقيقاته. والجواب المقنع حول هذه القضية هو الإحصاء الآتي.

¹- المسالك: (331 /1).

ملاحظات	الموافقة أو السكوت	التعقبات والاستدراكات مواضعها وعددها	الكتاب عدد المواضع
عبارات التعقّب والرد على البوني: ليس بمستقيم، الرد على من زعم، فاستُدرك وتُعقب، وتعقبه، بخلاف ما قال البوني، وأبعد البوني، وزدّ بأنّ، وأجاب، لكن يرد على ، وأهل العلم على خلافه، ليس كذا.	18	عدد التعقبات: 14. 191/1، 251، 258، 318، 386، 549. 89/2، 190، 357، 388. 159/5. 160.77/10، محتمل، 601.	فتح الباري 31
عبارات التعقّب والرد على البوني: وفيه نظر، هذا عجيب منه، خلافا لما قاله، ولم يوافق أحد على ذلك، هذا عجيب منه، وهذا غير جار على أصول...، وفي القلب من قول أبي عبد الملك حزازة،	21	عدد التعقبات: 10 84/2، 120. 118/3، 228. 219/4. 165/6. 291/7. 93/12، 207، 212.	عمدة القاري 31
عبارات التعقّب والرد على البوني: هذا حرج، وهو عجيب، وردوه عليه، قد أسلفنا ما يرده، ظاهر الحديث خلافة، وأغرب أبو عبد الملك، ذكر البوني قولاً شاذاً، وهذا أولى من تأويل أبي عبد الملك، ولا يسلم له، وهو أولى من قول أبي عبد الملك، ، ،	85	عدد التعقبات: 9 622/4، 558/5. 484/7. 366، 306/9 177/10، 227/11 72، 45/15	التوضيح 94

ما يستفاد من الجدول ما يأتي:

- قلة التعقبات على البوني في مقابل الموافقات عند ابن الملقن.

- أكثر التعقبات كانت من قبل الحافظ ابن حجر، وقد بلغت نسبة 50%. وعند العيني بلغت الثلث، وهذا يعطي

انطبعا على صدق الاحتمالات المذكورة السابقة.

- عبارات التعقب فيها شدة أحيانا، ووصف بعض آراء البوني بالغرابة والشذوذ، والتعجب منها أحيانا، وفي بعضها أنها على خلاف قول أهل العلم..الخ

- بلغت نصوص البوني عند العلامة الزرقاني في شرحه للموطأ 60 موضعا، كنتاج محل إقرار وموافقة وقبول، ولم يتعقبه في أي منها؛ وتلك النصوص منها ما هو مستفاد من كتاب "تفسير الموطأ"، ومنها ما هو مستفاد من "شرح صحيح البخاري"، ولم بين الزرقاني مصدره في النقل عن البوني، لكن عند التتبع والمقارنة بدا لي أن غالبيتها مأخوذة من الشروح الحديثية الكبرى: فتح الباري، والتوضيح، وكتب ابن العربي سيما المسالك.

والنتيجة التي أصل إليها -بحسب تتبعي واستقرائي- أن مرتبة رؤى البوني وتحقيقاته وأنظاره تختلف من حيث القوة بحسب نوع الجانب العلمي المتعلق بها:

- الجانب النقدي الحديثي فمع ندرته، فلا يكاد يذكر فيما نقل عنه من كتابه "شرح صحيح البخاري". وكذا في كتابه "تفسير الموطأ" فقليل أيضا. ويبدو أن البوني لم يكن له عناية بنقد الحديث كعنايته بروايته وضبطه وكتابه وسماعه وإسماعه.

- جانب علم الرواية أي: رواية الحديث، وضبطه، وكتابه، وسماعه، وإسماعه، فهو في المرتبة العليا في الضبط. في الكتابين معا: الموطأ والبخاري.

- جانب لغة الحديث: هو في المرتبة العليا أيضا.

- جانب تأويل الحديث وبيان مختلفه ومشكله، وفقهه وما يستفاد ويؤخذ منه: تحقيقاته وأنظاره في مرتبة متوسطة، ولم تكن محل قبول دائما، لذا كثر الاعتراض والاستدراك عليه فيما يذكره من معاني الأحاديث.

- الجانب الفقهي ومعرفة الخلاف العالي والنازل: فهو من الفقهاء الكبار المتفنين بلغ درجة التخرج في المذهب.

وهذا آخر ما بدا لي والله أعلم؛ ورحم الله إمامنا البوني رحمة واسعة. وفي آخر هذا البحث من مفيد تلخيص أهم النتائج:

- 1- براعة الإمام البوني وحسن اختياره عندما شرح صحيح البخاري.
- 2- حسن وضع كتابه وطريقة شرحه.
- 3- أن الإمام كان له مقاصد تعليمية في منهجية تأليف الكتاب.
- 4- عظيم عنايته بصياغة العبارة، ودقته في اختيار المفردات المناسبة.

5- البوني يفسر الألفاظ الغريبة أحياناً بما يقتضيه المعنى العام للحديث، لا ما تقتضيه الدلالة اللغوية للكلمة.

6- رأيت فيما وجدت من أمثلة أنّ البوني يميل إلى النسخ عند تعارض الأحاديث.

فهارس المصادر والمراجع:

1. الإكمال في رفع الارتياح عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، الأمير أبو نصر، علي بن هبة الله، الشهير بابن ماكولا (ت ٤٧٥ هـ)، (ت. عبد الرحمن بن يحيى المعلي اليماني)، (ط،1) دائرة المعارف العثمانية، الهند، (١٣٨١ هـ=١٩٦١ م).
2. الإمام أبو عبد الملك البوني ومنهجه في فهم السنة من خلال "تفسير الموطأ": مقال منشور في مجلة الشهاب عدد5، ربيع الأول 1438هـ- ديسمبر 2016م.
3. الأنساب، للعلامة أبي سعد، عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني (ت ٥٦٢ هـ)، (ت. عبد الرحمن المعلي و مجموعة)، (ط.1) (١٣٨٢ هـ) مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد الدكن - الهند.
4. بغية الملتبس في تاريخ رجال أهل الأندلس، لأبي جعفر أحمد بن عميرة الضبي، دار الكاتب العربي؛ القاهرة، ١٩٦٧ م
5. تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد مرتضى الحسيني الزبيدي؛ (ت. جماعة من المختصين)، وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت - المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب بدولة الكويت، (١٣٨٥ - ١٤٢٢
6. تاريخ الإسلام ووفيات مشاهير والأعلام، للإمام شمس الدين أحمد بن الذهبي، (ت. بشار عواد معروف)، (ط.1) دار الغرب الإسلامي - بيروت، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م
7. تذكرة الحفاظ، للإمام الذهبي، (ت. زكريا عميرات)، (ط.1)، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان ١٤١٩ هـ- ١٩٩٨ م
8. ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، للقاضي عياض بن موسى اليحصبي، (ت. مجموعة من الباحثين)، (ط.1) مطبعة فضالة - المحمدية، المغرب.
9. تفسير الموطأ للإمام أبي عبد الملك البوني، (ت. عبد العزيز دخان)، (ط.1)، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، 1432هـ-2011م.
10. التكملة لكتاب الصلة، لابن الأبار، محمد بن عبد الله بن أبي بكر القضاعي البلنسي. (ت. عبد السلام الهراس)، دار الفكر للطباعة - لبنان، ١٤١٥ هـ- ١٩٩٥ م.

11. التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملتن، طبعته وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر. سنة 1432هـ-2011.
12. توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، محمد بن عبد الله (أبي بكر) القيسي الدمشقي الشافعي (ت 842هـ)، (ت. محمد نعيم العرقسوسي)، (ط.1)، مؤسسة الرسالة - بيروت، 1993م.
13. جذوة المقتبس في ذكر ولاية الأندلس، لأبي عبد الله محمد بن فتوح الميورقي الحميدي، الدار المصرية للتأليف والنشر - القاهرة، 1966م.
14. الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، للعلامة ابن فرحون المالكي، (مجموعة من الباحثين)، دار التراث للطبع والنشر، القاهرة.
15. الذخيرة في الفقه، للإمام أبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت 684هـ).
16. سير أعلام النبلاء، للإمام الذهبي، (ت. مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط)، (ط.3) مؤسسة الرسالة، 1405هـ - 1985م.
17. شرح موطأ الإمام مالك، محمد بن عبد الباقي الزرقاني لأزهري، (تحقيق طه عبد الرؤوف سعد)، (ط.1)، مكتبة الثقافة الدينية - القاهرة، 1424هـ - 2003م.
18. الصلة في تاريخ أئمة الأندلس، للإمام أبي القاسم ابن بشكوال، (ط.2)، 1374هـ - 1955م.
19. عمدة القاري شرح صحيح البخاري. الحافظ بدر الدين محمود بن أحمد العيني (ت 855هـ). عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه: شركة من العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، لصاحبها ومديرها محمد منير عبده أغا الدمشقي.
20. الغنية فهرست شیوخ القاضي عياض، للقاضي عياض، (ط.1)، (ت. ماهر زهير جرار)، دار الغرب الإسلامي 1402هـ - 1982م.
21. فتاوى ابن الصلاح، للإمام عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت 643هـ)، (ت. موفق عبد الله عبد القادر)، (ط.1)، مكتبة العلوم والحكم، عالم الكتب - بيروت 1407هـ.
22. فتح الباري بشرح صحيح البخاري. الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. (ت 852هـ). تحقيق وتصحيح: الشيخ عبد العزيز ابن باز. ومحب الدين الخطيب، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي. عام 1380هـ-1390هـ المطبعة السلفية (ط السلفية الأولى). القاهرة.
23. فهرست ابن خير الإشبيلي؛ (ت. بشار عواد معروف - محمود بشار عواد)، دار الغرب الإسلامي - تونس، 2009م.

24. المجموع شرح المذهب، للإمام أبي زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ)؛ (ت. لجنة من العلماء) إدارة الطباعة المنيرية، مطبعة التضامن الأخوي) - القاهرة، ١٣٤٤ - ١٣٤٧ هـ.
25. المسالك في شرح موطأ مالك، محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (ت ٥٤٣ هـ)، (ت. محمد بن الحسين السليمانى وعائشة بنت الحسين السليمانى)، (ط.1)، دار الغرب الإسلامي، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.
26. معجم أعلام الجزائر من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر، عادل نويهض، (ط.2)، مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت - لبنان، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م.
27. معجم البلدان، أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، (ط.2)، دار صادر، بيروت، ١٩٩٥ م.
28. معجم المؤلفين تراجم مصنفى الكتب العربية، عمر رضا كحالة، مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت.
29. المعجم المفهرس (تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنثورة) للحافظ ابن حجر العسقلاني، (ت. محمد شكور الميادينى)، (ط.1) مؤسسة الرسالة - بيروت، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م.
30. المنتقى شرح الموطأ، لأبي الوليد سليمان الباجي؛ (ط.1)، مطبعة السعادة - بجوار محافظة مصر، ١٣٣٢ هـ.
31. منهج النقد في علوم الحديث، للشيخ الأستاذ الدكتور نور الدين عتر؛ (ط.3)، دار الفكر، دمشق - سورية ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م.
32. موسوعة الإمام العلامة أحمد بن نصر الداودي المسيلي التلمساني المالكي، في اللغة والحديث والتفسير والفقهاء. ط خاصة 2013 م. دار المعرفة الدولية للنشر والتوزيع.
33. النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير (ت ٦٠٦ هـ)؛ (ت، طاهر أحمد الزاوي-محمود الطناحي)، المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.
34. قرص موسوعة المكنز الإسلامي. (الكتب التسعة ومسند الحميدي ومعجم الطبراني وسنن الدار قطني).